

جامعة الأزهر  
كلية أصول الدين أصول والدعوة بأسيوط

# فن المناظرة في ضوء السنة النبوية

إعداد

د/ بدوي فوزي محمد

المدرس بقسم الحديث وعلومه بالكلية

## فن المناظرة في ضوء السنة النبوية

### المقدمة

الحمد لله المنتزه عن الشبيه والنظير الحي القيوم العلي الكبير، وأشهد أن لا إله إلا الله المحاسب على الفتيل والقطمير، وأشهد أن سيدنا وحبينا محمداً البشير النذير، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم المصير.

### أما بعد:

فقد خلق الله تعالى الناس مختلفين في اللون والجنس والعقيدة والفكر والطبع.

قال - ﷺ - في كتابه الكريم: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ}¹.

وقال - ﷻ - : {وَمِن آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ السِّنِّتِ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ}².

ويعد هذا الاختلاف اختلافاً محموداً في أصله جُبل عليه الناس ، لذا فنحن بحاجة إلى تعميق التعارف والتواصل فيما بينهم عن طريق عقد الحوارات والمناظرات والمناقشات ليتسنى لأهل الإسلام بيان الحق والوصول إليه وإبراز نبل الدين الإسلامي ومحاسنه وقيادته للبشر وذلك لا يكون إلا عن طريق التحاور والتناظر والجدال بالتي هي أحسن .

قال - ﷺ - : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ }³.

وقال - ﷻ - : { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }⁴.

وقد كان أنبياء الله عليهم السلام يدعون أقوامهم إلى توحيد الله والإيمان به بأسلوب بليغ بديع محبب إليهم فكل نبي منهم وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ يقول لقومه: (يا قوم ) وهو تُلطف في الخطاب ليجذب قلوبهم إلى سماعه، وليحملهم على تلقى أوامره بحسن الطاعة، وليشعرهم بأنهم قومه فهو منهم وهم منه.

¹ - سورة هود (من الآيتين : ١١٨، ١١٩).

² - سورة الروم (الآية : ٢٢).

³ - سورة الحجرات (الآية : ١٣).

⁴ - سورة النحل (من الآية : ١٢٥).

⁵ - انظر: التفسير الوسيط (١/١٣٧) لفضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوي.

ويعد فن المناظرات والمحاورات من أرقى سبل الإقناع والمحاورة لدى العرب والمسلمين ، لا سيما في هذا العصر.

لذا أحببت أن أساهم بكتابة هذه الدراسة العلمية لبيان حاجتنا إلى التناظر والتحاور والجدال والتي هي أحسن في هذا العصر لأسباب كثيرة منها ما يلي:-

**الأول:** ندرة البحوث العلمية المتعلقة بالسنة النبوية في هذا الفن بالرغم من كونها التطبيق العملي لأحكام القرآن، مما جعلني أجد صعوبة في الكتابة فيه.

**الثاني:** الإسهام في الرد على شبهات أهل البدع وأهل الضلال الذين يزيفون الحقائق ويلبسون على العامة وغيرهم أمور الدين.

**الثالث:** عدم قدرة كثير من الباحثين على إجادة هذا الفن مع تمكنهم من حفظ النصوص ومعرفة طرق الاستدلال مما يجعلهم ضعيفي الحجة والمناظرة.

**الرابع:** الرد على من يتهم المحدثين بقلة بضاعتهم في هذا الفن.

**الخامس:** تقديم فكرة جديدة وجيدة في بابها بعيدة عن معالجة المعاد ودراسة المكرر وبحث المطروق وطرق الناضج.

**السادس:** تصحيح صورة الإسلام والمسلمين لدى الآخرين بإظهار مبادئ الإسلام الحسنة والسمة عن طريق عقد المحاورات والمناظرات والمناقشات الهادفة والبناءة.

**السابع:** التفرقة بين مصطلحات المناظرة والمحاورة والمباحثة والمذاكرة والمناقشة والمجادلة وبين المكابرة والجدل والحجاج المذموم الذي نهى عنه القرآن الكريم ونهت عنه السنة المطهرة.

**الثامن:** غرس وتنمية مهارات الإبداع والإقناع والحوار والمناظرة والمناقشة بين طلاب العلم.

**قيل للإمام الشافعي<sup>٦</sup> - رحمه الله:-** من أقدر الناس على المناظرة؟ فقال: من عود لسانه الركض في ميدان الألفاظ ، ولم يتلعثم إذا رمقته العيون بالألحاظ ، ولا يكون

<sup>٦</sup> - هو: الإمام المجدد حبر الأمة أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي ، ولد سنة خمسين ومائة بغزة فحمل إلى مكة فنشأ بها ... وكان من أحق قريش بالرمي كان يصيب من العشرة عشرة، وكان أولاً قد برع في ذلك وفي الشعر واللغة وأيام العرب، ثم أقبل على الفقه والحديث، قيل عنه : أنه لو ناظر على هذا العمود الذي هو من حجارة أنه من خشب لغلب لاقتداره على المناظرة ، وكان الحميدي يقول: حدثنا سيد الفقهاء الشافعي ، مات في آخر رجب سنة أربع ومائتين (تذكرة الحفاظ ١/٢٦٥، للحافظ شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، طبقات الشافعية الكبرى (٧١/٢)، للحافظ تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) ، طبقات الحفاظ (ص ١٥٧) للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ).

رخي إبال ، قصير الهمة ، فإن مدارك العلم صعبة لا تتال إلا بالجد والاجتهاد  
..أهـ.

قال العلامة ابن خلدون<sup>٨</sup> - رحمه الله-: وأيسر طرق هذه الملكة فتق اللسان  
بالمجاورة والمناظرة في المسائل العلميّة فهو الذي يقرب شأنها ويحصل مرامها.  
أهـ.

وقد اقتصرنا في هذا البحث على السنة النبوية دون القرآن الكريم مع الحاجة إليه  
لأميرين:

**أولاً:** خشية الإطالة فالقرآن الكريم يضم بين طياته العديد من الآيات التي تحدثت  
عن الحوار والحجاج والجدال بنوعيه.

**ثانياً:** إبراز دور السنة النبوية في هذا المضمار، فهي التطبيق العملي لأحكام  
القرآن.

وقد أسميت هذه الدراسة " فن المناظرة في ضوء السنة النبوية".

واقترضت طبيعة الدراسة حسب ما توصلت إليه من استقراء وتتبع لهذا الموضوع  
أن تأتي في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة ، وفهارس متنوعة.

**المقدمة:** فيها أسباب اختيار البحث وخطته وسبب اقتصاره على السنة النبوية  
دون القرآن الكريم.

**المبحث الأول:** تعريف فن المناظرة ، دليل مشروعيتها، أهدافها، أركانها، حكمها،  
شروطها.

وفيه: ستة مطالب:

**المطلب الأول:** تعريف فن المناظرة في اللغة والاصطلاح.

**المطلب الثاني:** الأدلة على مشروعية المناظرة من القرآن والسنة والإجماع.

**المطلب الثالث:** أهداف المناظرة.

**المطلب الرابع:** أركان المناظرة .

**المطلب الخامس:** حكم تعلم فنّ المناظرة.

٧ - الفقيه والمتفقه (٥٦/٢) للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ).

٨ - هو: العلامة الفيلسوف المؤرخ عبد الرحمن بن محمد بن محمد الإشبيلي ، الشهير بابن خلدون ، رحل إلى  
العديد من البلدان، وهو أحد نواذر الدهر علما وثقافة وتحصيلا وذكاء، توفي في القاهرة سنة (٨٠٨ هـ)،  
شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٧١/١)، لأبي الفلاح عبد الحي ابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ).

الأعلام (٢٩٥/٣) لخير الدين بن محمود الزركلي (ت ١٣٩٦ هـ).

٩ - تاريخ ابن خلدون (٥٤٥/١) للعلامة ابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ).

**المطلب السادس: شروط المناظرة.**

**المبحث الثاني: أصول المناظرة وآفاتها والمصطلحات ذات الصلة بها.**  
وفيه: أربعة مطالب.

**المطلب الأول: أصول ومبادئ المناظرة.**

**المطلب الثاني: التعريف ببعض المصطلحات ذات الصلة بالمناظرة.**

**المطلب الثالث: العلاقة بين هذه المصطلحات والمناظرة.**

**المطلب الرابع: في آفات المناظرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق.**

**المبحث الثالث: آداب وضوابط المناظرة في السنة النبوية.**

**الخاتمة: بها أهم النتائج والتوصيات.**

**الفهارس: به فهرسان أحدهما للمراجع والمصادر التي أفاد منها الباحث، والآخر للموضوعات والعناوين.**

**المبحث الأول:**

**تعريف فن المناظرة ، دليل مشروعيتها، أهدافها، أركانها، حكمها، شروطها**

فيه ستة مطالب:

**المطلب الأول: تعريف فن المناظرة في اللغة والاصطلاح:**

**أولاً: الفن لغة واصطلاحاً:**

**الفن لغة:** واحد الفنون، وهي الأنواع، والأفانين: الأساليب، وهي أجناس الكلام وطرقه، ورجلٌ مُتَفَنَّئٌ، أي ذو فنون، وافتنَّ الرجل في حديثه وفي خطبته، إذا جاء بالأفانين... والرجل يفنن الكلام، أي: يشتق في فن بعد فن<sup>١٠</sup>.

**الفن اصطلاحاً هو:** التطبيق العملي للنظريات العلمية بالوسائل التي تحققها ويكتسب بالدراسة والمرانة وجُمْلَة القَوَاعِدِ الخَاصَّةِ بحرفة أو صناعة وَجُمْلَة الوَسَائِلِ الَّتِي يستعملها الإنسان لإثارة المشاعر والعواطف.<sup>١١</sup>

**ثانياً: المناظرة لغة واصطلاحاً:**

<sup>١٠</sup> - الصحاح (٢١٧٧/٦)، لأبي نصر إسماعيل الجوهري (ت ٣٩٣هـ). تهذيب اللغة (٣٣٤/١٥).

<sup>١١</sup> - المعجم الوسيط (٧٠٣/٢)، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط/ دار الدعوة.

**المناظرة لغة:** مفاعلة على بابها من اقتضاء الطرفين يقال : ناظره: من النَّظْرَة ، وناظره: أي جادله وأصله من النظر، لأنهما ينظران أيّ القولين أصوب ، وناظره به: أي جعله نظيراً له.<sup>١٢</sup>

وجاء في مقاييس اللغة **(نظر):** النون والطاء والراء أصل صحيح يرجع فروعاً إلى معنى واحد وهو تأمل الشيء ومعاينته، ثم يستعار ويتسع فيه. فيقال: نظرت إلى الشيء أنظر إليه، إذا عاينته.<sup>١٣</sup>

والمناظرة: أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معا كيف تأتيانه ، والمناظرة: المباحثة والمباراة في النظر، واستحضر كل ما يراه ببصيرته.<sup>١٤</sup>

والتناظر: التفاوض في الأمر ونظيرك: الذي يراوذك وتناظره، وناظره من المناظرة، والنظير: المثل، وقيل: المثل في كل شيء وفلان نظيرك أي مثلك لأنه إذا نظر إليهما الناظر رأهما سواء.<sup>١٥</sup>

**المناظرة اصطلاحاً هي:** النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشئيين إظهاراً للصواب.<sup>١٦</sup>

وقيل: المناظرة : تردد الكلام بين شخصين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه، مع رغبة كل منهما في ظهور الحق.<sup>١٧</sup>

فالمناظرة تفيد النظر والتفكير في الأمور والبحث عن الحق والصواب والانصياع عن طريق التحاور بين الناس، كما تطلق المناظرة على المناقشة والمحاورة والمباحثة والمجادلة المحمودة.

ويمكن أن يقال: فن المناظرة هو حوارٌ متبادلٌ بين فريقين من المتحدثين يمثلان اتجاهين مختلفين حول قضية معينة، ويسعى كلٌّ منهما إلى إثبات وجهة نظره، والدفاع عنها بثتى الوسائل العلمية، والمنطقية واستخدام الأدلة والبراهين وصولاً إلى إقناع الجمهور، وحتى الطرف لآخر في المناظرة بمصادقية موقفه.<sup>١٨</sup>

### **المطلب الثاني: الأدلة على مشروعية المناظرة من القرآن والسنة والإجماع:**

١٢ - شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (٦٦٥٦/١٠)، لنشوان بن سعيد اليميني (ت ٥٧٣هـ).

١٣ - مقاييس اللغة (٤٤٤/٥) لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ).

١٤ - تاج العروس من جواهر القاموس (٢٥٤/١٤)، للعلامة أبي الفيض محمد الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ).

١٥ - لسان العرب (٢١٩/٥)، لأبي الفضل محمد بن محمد بن منظور (ت ٧١١هـ)..

١٦ - انظر : التعريفات (ص ٢٣٢) لعلي بن محمد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، التوقيف على مهمات

التعريف (ص ٣١٦) لزين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، التعريفات الفقهية (٢١٨) لمحمد عميم الإحسان البركتي .

١٧ - انظر: آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص ١٣٩)، رسالة الآداب في البحث والمناظرة لمحمد محيي الدين

عبد الحميد (ص ٧) ، أدب الحوار والمناظرة (ص ١٩) د/ علي أبو جريشة، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال

والمناظرة (ص ٣٧١) د/ عبدالرحمن حسن حبنكة.

١٨ - انظر: المدخل إلى فن المناظرة (٤٤، ٤٣) د/ عبد اللطيف سلامي.

## أولاً : الأدلة من القرآن الكريم:

جاء لفظ المناظرة في القرآن الكريم في آيات كثيرة بمعناه المتعلق بالحجاج والحوار والجدال والتي هي أحسن (الجدل المحمود) ولم يرد بلفظه صراحة.

من هذه الآيات:

١- قوله - ﷻ -: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ .... }<sup>١٩</sup>

قال الإمام القرطبي<sup>٢٠</sup> - رحمه الله- عن الآية: وتدل على إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة، وفي القرآن والسنة من هذا كثير لمن تأمله. أهـ.<sup>٢١</sup>

٢- قوله - ﷻ -: { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }<sup>٢٢</sup>.

قال الإمام النسفي<sup>٢٣</sup> - رحمه الله- في قوله تعالى: { وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } بالطريقة التي هي أحسن طرق المجادلة من الرفق واللين من غير فظاظة أو بما يوقظ القلوب ويعظ النفوس ويجلو العقول وهو رد على من يأبى المناظرة في الدين. أهـ.<sup>٢٤</sup>

وقال الإمام الألويسي<sup>٢٥</sup> - رحمه الله-: (جادلهم) ناظر معانديهم بالتي هي أحسن بالطريقة التي هي أحسن طرق المناظرة والمجادلة من الرفق واللين واختيار الوجه الأيسر واستعمال المقدمات المشهورة تسكيناً لشغبهم وإطفاءً للهبهم كما فعله الخليل عليه السلام. أهـ.<sup>٢٦</sup>

<sup>١٩</sup> - سورة البقرة (الآية : ٢٥٨).

<sup>٢٠</sup> - هو: الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري القرطبي ، متفنن متبحر في العلم له تصانيف مفيدة تدل على كثرة اطلاعه ووفور فضله، توفي سنة إحدى وسبعين وست مائة بصعيد مصر (الوافي بالوفيات ٨٧/٢، لصالح الدين خليل بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، الأعلام ٣٢٢/٥).

<sup>٢١</sup> - الجامع لأحكام القرآن (٣/٢٨٦) ، للإمام القرطبي.

<sup>٢٢</sup> - سورة النحل (من الآية : ١٢٥).

<sup>٢٣</sup> - هو: حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ، كان إماماً في جميع العلوم ومصنفاته في الفقه والأصول أكثر من أن تحصى وصنف المدارك في التفسير ، توفي سنة عشر وسبع مائة (الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/٢٧٠) ، لأبي محمد محيي الدين عبد القادر بن محمد الحنفي (ت ٧٧٥هـ) ، طبقات المفسرين ( ص ٢٦٣ ) لأحمد بن محمد، من علماء القرن الحادي عشر.

<sup>٢٤</sup> - مدارك التنزيل وحقائق التأويل (٢/٢٤٢) ، للإمام النسفي.

<sup>٢٥</sup> - هو: العلامة المفتي المفسر الشهاب محمود بن عبد الله الألويسي البغدادي، صاحب التصانيف، توفي سنة ١٢٧٠هـ (فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات (١/٣٩١) للعلامة محمد عبدالحی بن عبد الكبير الإدريسي الكتاني(ت ١٣٨٢هـ).

<sup>٢٦</sup> - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (٧/٤٨٧) للألويسي .

٣- وقد ورد لفظ المجادلة والمحاورة في آية واحدة ، وهي قوله ﷺ: { قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ }<sup>٢٧</sup> .

### ثانياً : الأدلة من السنة النبوية:

جاء في السنة النبوية ما يفيد الحديث عن المناظرة قولاً وفعلاً منها.

١- قوله ﷺ عن أنس رضي الله عنه: "جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَسْنَتِكُمْ"<sup>٢٨</sup> .

قال الإمام ابن حزم<sup>٢٩</sup> - رحمه الله-: وهذا حديث غاية في الصحة وفيه الأمر بالمناظرة وإيجابها كإيجاب الجهاد والنفقة في سبيل الله. أهـ.

٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مُجَادَلَةٌ أَحَدِكُمْ فِي الْحَقِّ، يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَشَدِّ مُجَادَلَةٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ... " .

٣- عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ إِلَّا هَلَكَ "، قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: {فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا} .<sup>٣٣</sup> قَالَ: "ذَلِكَ الْعَرَضُ يُعْرَضُونَ وَمَنْ نُوْقِسَ الْحِسَابَ هَلَكَ"<sup>٣٣</sup> .

٢٧ - سورة المجادلة (الآية : ١) .

٢٨ - أخرجه أبو داود في سننه- كتاب الجهاد - باب كراهية ترك الغزو ١٠/٣ ح ٢٥٠٤ ، وأخرجه النسائي في سننه - كتاب الجهاد - باب وجوب الجهاد ٧/٦ ح ٧٠٩٦ ، وأخرجه الدارمي في سننه- كتاب الجهاد - باب: في جهاد المشركين باللسان واليد (٣/١٥٧٧ ح ٢٤٧٥) ، وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٢/١٩ ح ١٢٢٤٦) ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه- كتاب السير- باب فرض الجهاد- ذكر الأمر بالحث على الجهاد وقتل أعداء الله الكفرة (١١/٦١١ ح ٤٧٠٨) ، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه، ووافقه الذهبي (٢/٩١١ ح ٢٤٢٧) .

٢٩ - هو: الإمام الحافظ أبو محمّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهريّ، ولد بقرطبة سنة أربع وثمانين وثلاثمائة وكان إليه المنتهى في الحفظ والذكاء وكثرة العلم وكان شافعي المذهب ، ثم انتقل إلى القول بنفي القياس والقول بالظاهر، وكان متفنناً في علوم جملة عاملاً بعلمه زاهداً، جمع من الكتب شيئاً كثيراً لا سيما من كتب الحديث والفقه، وكان له وفور حظ من البلاغة والشعر والسير والأخبار، توفي سنة ست وخمسين وأربعمائة (وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (٣/٣٢٥) ، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلکان (ت ٦٨١ هـ) ، الوافي بالوفيات (٢٠/٩٣) .

٣٠ - الإحكام في أصول الأحكام (١/٢٦) ، للإمام ابن حزم الظاهري .

٣١ - أخرجه النسائي في سننه بإسناد صحيح لاتصاله وثقة رجاله - كتاب الإيمان وشرائع زيادة الإيمان (٨/١١٢ ح ٥٠١٠) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه- المقدمة-باب في الإيمان (١/٢٣ ح ٦٠) ، والحديث عند الإمام مسلم مطولاً- كتاب الإيمان- باب معرفة طريق الرؤية (١/١٦٧ ح ١٨٣) .

٣٢ - سورة المجادلة (الآية : ١) .

٣٣ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب تفسير القرآن- باب {فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا} (٦/١٦٧ ح ٤٩٣٩) ، وأخرجه مسلم في صحيحه-كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها- باب إثبات الحساب (٤/٢٢٠ ح ٢٨٧٦) .

قال الحافظ ابن حجر<sup>٣٤</sup> عن الحديث: وفيه جواز المناظرة ومقابلة السنة بالكتاب وتفاوت الناس في الحساب. أهـ.

٤- ما جرى بينه ﷺ وبين المشركين ونصارى نجران واليهود وغيرهم<sup>٣٦</sup>.

٥- مناظرة الصحابة ﷺ فيما بينهم.

قال الإمام ابن حزم: وقد تحاج المهاجرون والأنصار وسائر الصحابة

ﷺ.

٦- مناظرة الصحابة ﷺ لأصحاب البدع والأهواء.

قال الإمام ابن حزم- رحمه الله:- وحاج ابن عباس- رضي الله عنهما-

الخوارج بأمر علي ﷺ<sup>٣٨</sup> وما أنكر قط أحد من الصحابة ﷺ الجدل في

طلب الحق فلا معنى لقول لمن جاء بعدهم. أهـ.<sup>٣٩</sup>

### ثالثاً : الإجماع:

انعقد الإجماع على استحباب المناظرة وجوازها بين المجتهدين؛ لما في ذلك من الفوائد الكثيرة<sup>٤٠</sup>.

ومما يدل على جوازها أيضاً قول الحافظ ابن عبد البر<sup>٤١</sup> - رحمه الله:- باب إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة وذكر تحته ما يدل على الجواز من الآيات والأحاديث والآثار. أهـ.<sup>٤٢</sup>

وقد وقعت مناظرات ومحاورات كثيرة بين الرسول ﷺ وبين المشركين ، وبينه وبين أهل الكتاب ، وبينه وبين الصحابة ﷺ.

<sup>٣٤</sup> - هو: شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه وحافظ الديار المصرية، بل حافظ الدنيا مطلقاً قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد الكنائي العسقلاني ثم المصري الشافعي ، ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة وعانى أولاً الأدب والشعر فبلغ فيه الغاية، ثم طلب الحديث من سنة أربع وتسعين وسبعمئة فسمع الكثير ورحل ولازم شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي وبرع في الحديث وتقدم في جميع فنونه. توفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمئة (طبقات الحفاظ ص ٥٥٢).

<sup>٣٥</sup> - فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٩٧/١) للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)

<sup>٣٦</sup> - عيون المناظرات لأبي علي عمر السكوني (ت ٧١٧هـ)، أصول الجدل والمناظرة في القرآن والسنة، للدكتور: حمد بن إبراهيم العثمان، أصول المناظرة وروائع المناظرات، للشيخ محمد عبد الملك الزغبى، الحوار النبوي في السيرة النبوية للدكتور/ السيد علي خضر - جامعة المنصورة.

<sup>٣٧</sup> - الإحكام في أصول الأحكام (٢٧/١).

<sup>٣٨</sup> - انظر: الفقيه والمتفقه (٥٦٠/١)، جامع بيان العلم وفضله (٩٥٨/٢)، للحافظ أبي عمر ابن عبد البر.

<sup>٣٩</sup> - الإحكام في أصول الأحكام (٢٧/١).

<sup>٤٠</sup> - انظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (٣١٨/٣) لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، المهذب في علم أصول الفقه (٥/٢٣٥٦) د/عبدالكريم النملة.

<sup>٤١</sup> - هو: الإمام العلامة حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري ، الأندلسي، القرطبي، المالكي، صاحب التصانيف الفائقة، مولده في سنة ثمان وستين وثلاث مائة، مات سنة ثلاث وستين وأربع مائة عن خمس وتسعين سنة (سير أعلام النبلاء (١٥٣/١٨)، الوافي بالوفيات (٩٩/٢٩)، طبقات الحفاظ (ص ٤٣٢).

<sup>٤٢</sup> - انظر: جامع بيان العلم وفضله (٩٥٣/٢ - ٩٧٧).

ووقعت بين الصحابة ﷺ أنفسهم، أو بينهم وبين الخوارج<sup>٤٣</sup> .

ووقعت بين المحدثين أنفسهم ، أو بينهم وبين الفقهاء .

ووقعت بين الفقهاء أنفسهم، أو بينهم وبين الأصوليين .

ووقعت بين الفقهاء والمتكلمين، أو بين أهل الكلام والفلاسفة. ووقعت بين اللغويين أنفسهم، أو بينهم وبين المناطقة.

ووقعت بين الأدباء أنفسهم، أو بينهم وبين غيرهم.

ووقعت بين المسلمين وغيرهم من الملاحدة.

وما خلا عصر من العصور، ولا زمان من الأزمنة من وقوع المناظرات حتى يومنا هذا<sup>٤٤</sup>.

### المطلب الثالث: أهداف<sup>٤٥</sup> المناظرة:

ليس المقصود من عقد المناظرات والحوارات الإعجاز والإفحام أو الانتصار للنفس أو محاولة الظهور، كما يحدث في بعض المناظرات الآن فهذا كله مخالف لما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة وعن سلفنا الصالح وعلمائنا الأفاضل ، وأهداف المناظرة كثيرة ، منها على ما يأتي:

#### أولاً: الوصول إلى الحق .

حيث إن المتأمل لما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية يجد الغرض في عقد الحوار والمناظرات هو الوصول إلى الحق وهذا ظاهر الوضوح من حديث المولى - ﷺ - مع الملائكة، ومع إبليس، وفي أحاديث الأنبياء- عليهم السلام - فيما بينهم، أو مع أقوامهم.

وقد كان - ﷺ - يتحاور مع قومه ويدعوهم إلى الإسلام قائلاً: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَفْلِحُوا " <sup>٤٦</sup>.

<sup>٤٣</sup> - الخوارج: هم الذين خرجوا على ﷺ علي يوم صفين لإنتكارهم التحكيم، وصار خلافاً إلى اليوم(مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين(٢٣/١)، للإمام أبي الحسن الأشعري(ت٣٢٤هـ).

<sup>٤٤</sup> - انظر: محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني(ت٥٠٢هـ)، عيون المناظرات، أصول الجدل والمناظرة في القرآن والسنة ، أصول المناظرة وروائع المناظرات، الحوار النبوي في السيرة النبوية.

<sup>٤٥</sup> - الأهداف: جمع هدف محركة قال في المعجم : الهاء والداد والفاء: أصيل يدل على انتصاب وارتفاع. والهدف: كل شيء عظيم مرتفع.. وَالْهَدَفُ: الْعَرَضُ (مقاييس اللغة ٣٩/٦)

<sup>٤٦</sup> - حديث ربيعة بن عباد الدؤلي ﷺ أخرجه أحمد في مسنده (٤٠٤/٢٥ ح١٦٠٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه - كتاب الإيمان (١/٢١١ ح٣٩)، وعن طارق بن عبد الله المحاربي ﷺ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/٨٢ ح١٥٩)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه(الإحسان ١٤/١٧١ ح٦٥٦٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه (٢/٦٨٨ ح٤٢١٩).

## ثانياً : تعميق التعارف والتواصل بين الناس.

مما لا شك فيه أن عقد المناظرات والحوارات وسيلة للتعارف والتواصل وتقريب وجهات النظر عندما يقوم على الأسلوب الحسن والحوار المقنع فقد يكون ذلك سبباً في فتح القلوب المغلقة وهداية النفوس الحائرة ، قال تعالى: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}.<sup>٤٧</sup>

## ثالثاً : كشف الشبهات والرد على الأباطيل.

كثيراً ما يثير أعداء الإسلام شبهات لإثارة البلبلة والتلبيس على الناس وهؤلاء في حاجة للرد عليهم لرد كيدهم ومكرهم وتزييف زعمهم بالحجج الواضحات.

قال تعالى: {وَكَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ}.<sup>٤٨</sup>

وقال ﷺ: " جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ " .<sup>٤٩</sup>

فالمراد من قوله " وَأَلْسِنَتِكُمْ " أي: تفرعونهم بكفرهم وتوبخونهم بشركهم، أو بإقامة الحجة على ضلالهم وبطلان أعمالهم.

وقد علم ربنا ﷺ سيدنا محمداً ﷺ كيفية الحوار والمناظرة مع المخالف في قوله -ﷺ-: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}.

وقوله -ﷺ-: {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}.<sup>٥٠</sup>

## رابعاً : القدرة على استيعاب المناهج العلمية الصحيحة.

إن استيعاب المناهج الصحيحة لا يأتي إلا بطول المدارسة للعلم ومذاكرته وسماعه والتناقش والتناظر فيه لا سيما في علمي الجرح والتعديل ومعرفة علل الأحاديث التي عليها مدار الأحكام .

قال الإمام ابن مهدي<sup>٥٣</sup> - رحمه الله-: في معرفة علة الحديث إلهام، لو قلت للعالم بعلة الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدي لذلك.

<sup>٤٧</sup> - سورة النحل (من الآية : ١٢٥).

<sup>٤٨</sup> - سورة الأنعام (الآية : ٥٥).

<sup>٤٩</sup> - تقدم تخريجه(ص ٨).

<sup>٥٠</sup> - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين(١٤٢/٧) للإمام محمد بن علان الشافعي (ت ١٠٥٧هـ).

<sup>٥١</sup> - سورة النحل (من الآية : ١٢٥).

<sup>٥٢</sup> - سورة سبأ (الآية : ٢٤).

<sup>٥٣</sup> - هو: الحافظ الإمام العلم العابد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري وقيل : الأزدي مولاهم أبو سعيد البصري اللؤلؤي ، ولد في سنة خمس وثلاثين ومئة ، قال أحمد بن حنبل: هو أفقه من يحيى

وقيل له أيضا: إنك تقول للشيء: هذا صحيح، وهذا لم يثبت، فعمن تقول ذلك؟ فقال: رأيت لو أتيت الناقد، فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد، وهذا بهرج، أكنت تسأل، عن من ذلك، أو تسلم له الأمر؟ قال: بل أسلم له الأمر، قال: فهذا كذلك، لطول المجالسة والمناظرة والخبرة.<sup>٥٤</sup>

### خامساً: تطبيق آداب<sup>٥٥</sup> الشريعة في الحوار والمناظرة والمحادثة ونحوها.

قال العلامة ابن خلدون- رحمه الله:- فإنه لما كان باب المناظرة في الردّ والقبول متّسعا وكلّ واحد من المتناظرين في الاستدلال والجواب يرسل عنانه في الاحتجاج، ومنه ما يكون صواباً ومنه ما يكون خطأ، فاحتاج الأئمة إلى أن يضعوا آداباً وأحكاماً يقف المتناظران عند حدودها في الردّ والقبول. أهـ.<sup>٥٦</sup>

### المطلب الرابع: أركان<sup>٥٧</sup> المناظرة :

جمهور أهل البحث والمناظرة على أن للمناظرة ركنين أساسيين هما:

أحدهما : الموضوع أو المسألة التي تجري حولها المناظرة.

الآخر : الشخصان أو الفريقان المتناظران أو المتحاوران حول موضوع المناظرة، أحدهما مدّع أو ناقل خبر، والآخر: معترض.<sup>٥٨</sup>

ويسمى الشخص الذي يتولى وظيفة الجواب والدفاع بالمُعَلّ<sup>٥٩</sup>.

ويسمى الشخص الذي يتولى وظيفة الاعتراض والهجوم بالسائل.<sup>٦٠</sup>

وبعضهم<sup>٦١</sup> أضاف ركنين آخرين هما:

---

القطان، وهو أثبت من وكيع لأنه أقرب عهدا بالكتاب ، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، توفي سنة ثمان وتسعين ومائة ( الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٩٧/٧)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٢٤١/١)، تهذيب الكمال للمزي (٤٣٠/١٧)، تهذيب التهذيب لابن حجر(٢٧٩/٦).

<sup>٥٤</sup> - تدريب الراوي (٢٩٦/١) للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).

<sup>٥٥</sup> - آداب: جمع أدب يقال: أدبته أدبا من باب ضرب علمته رياضة النفس ومحاسن الأخلاق ، ويقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الإنسان في فضيلة من الفضائل ، والمراد بالآداب هنا القواعد والضوابط التي تبين وتنظم كيفية المناظرة وشرائطها (انظر: تهذيب اللغة(١٤٧/١٤)، المصباح المنير (٩/١)، المعجم الوسيط (ص ١٠).

<sup>٥٦</sup> - تاريخ ابن خلدون (٥٧٩/١).

<sup>٥٧</sup> - الأركان: جمع ركن، مثل: قفل وأقفال، وركن الشيء: لغةً: جانبه القوي فيكون عينه، وفي الاصطلاح: ما يقوم به ذلك الشيء من التقويم؛ إذ قوام الشيء بركنه؛ لا من القيام؛ وإلا يلزم أن يكون الفاعل ركنًا للفعل، والجسم ركنًا للعرض، والموصوف للصفة. وقيل: ركن الشيء ما يتم به، وهو داخل فيه، بخلاف شرطه، وهو خارج عنه.(انظر: مقاييس اللغة(٤٣٠/٢)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير(٢٣٧/١)، للعلامة أبي العباس الفيومي (ت ٧٧٠هـ)، التعريفات(ص ١١٢)، التوقيف على مهمات التعريف(ص ١٨١).

<sup>٥٨</sup> - انظر : ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال(ص ٣٧٤).

<sup>٥٩</sup> - المعلل: من ينصب نفسه للكلام ابتداءً ويعبر عنه بالمجيب (ضوابط المعرفة ص ٤٥٦).

<sup>٦٠</sup> - السائل : من يتكلم بعده ينتقده ، وقد يعكس الأمر في أثناء الدفاع(ضوابط المعرفة ص ٤٥٦).

- ١- الحكم، أو الحكام من أهل العلم والخبرة في موضوع المناظرة.
  - ٢- جمهور المستمعين أو المشاهدين أو القراء.
- فتصير بذلك الأركان أربعة.

### المطلب الخامس : حكم تعلم فن المناظرة

يعد إتقان فن المناظرة وآدابها محورًا هامًا للدفاع عن الدين ورد تأويلات الجاهلين وانتحالات المبطلين وذوي التشغيب على عقيدتنا وسلفنا وتراثنا.

قال الإمام الألويسي- رحمه الله:- وأما جمهور المتكلمين فإنهم قالوا: الجدل في الدين طاعة عظيمة. أه.<sup>٦٢</sup>

وقال الإمام ابن تيمية<sup>٦٣</sup> - رحمه الله:- وأما جنس المناظرة بالحق فقد تكون واجبة تارة ومستحبة أخرى.

وفي الجملة جنس المناظرة والمجادلة فيها: محمود ومذموم ومفسدة ومصلحة وحق وباطل. أه.<sup>٦٤</sup>

**والمناظرة تعترئها عدة أحكام، فقد تكون واجبةً ومستحبة في حالات منها :**

- ١- نصره الحق بإقامة الحجج العلميّة والبراهين القاطعة وحلّ المشكلات في الدين لتندفع الشبهات وتصفو الاعتقادات عن تمويهات المبتدعين ومعضلات الملحدّين .
- ٢- مناظرة أهل الكتاب لإسلام يرجى منهم .

٣- إذا عين الحاكم عالماً لمناظرة أهل الباطل وكان أهلاً لذلك.

٤- إذا وجد واحد من أهل العلم قادرًا على المناظرات، فبه يكفي لرفع الحرج عن الباقيين وإلا أثم الجميع.

قال الإمام ابن حزم- رحمه الله:- ولا غيظ أغيظ على الكفار والمبطلين من هتك أقوالهم بالحجة الصادقة وقد تهزم العساكر الكبار، والحجة الصحيحة لا تغلب أبداً، فهي أدعى إلى الحق وأنصر للدين من السلاح الشاكي والأعداد الجمة،

<sup>٦١</sup> - انظر: البنية الحجاجية في المناظرات الأدبية(ص ٤٤)، د/عبد الله خليفة السويكت، مجلة العلوم الإنسانية والإدارية، العدد(٧) ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

<sup>٦٢</sup> - تفسير الألويسي (٣٢٠/٥).

<sup>٦٣</sup> - هو: الإمام العلامة الفقيه المجتهد شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام ابن تيمية ، الإمام المجمع على فضله ونبله ودينه، قرأ الفقه وبرع فيه، والعربية والأصول، ومهر في علمي التفسير والحديث، وكان إماماً لا يلحق غباره في كل شيء، وبلغ رتبة الاجتهاد، ولد بحران عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة ، وتوفي سنة ثمان وعشرين وسبع مائة (طبقات علماء الحديث(٢٨٦/٤)

للحافظ أبي عبد الله محمد ابن عبد الهادي الدمشقي (ت ٧٤٤ هـ)، الوافي بالوفيات(١١/٧)، طبقات المفسرين (٤٦/١)، للعلامة شمس الدين محمد بن علي الداودي (ت ٩٤٥ هـ).

<sup>٦٤</sup> - درء تعارض العقل والنقل(١٧٤/٧) للإمام ابن تيمية.

وأفاضل الصحابة الذين لا نظير لهم إنما أسلموا بقيام البراهين على صحة نبوة محمد ﷺ عندهم فكانوا أفضل ممن أسلم بالغلبة بلا خلاف من أحد من المسلمين، وأول ما أمر الله ﷻ نبيه محمدا ﷺ أن يدعو له الناس بالحجة البالغة بلا قتال. أهـ.

وقد تكون مذمومة أو محرمة في حالات منها :

- ١- تزيين الباطل وإشهاره، وطمس الحق.
- ٢- إظهار علم ، أو نيل منصب أو شهرة أو جمع مال.
- ٣- التشغيب من ذوي الجهل على أهل العلم والتخصص.
- ٤- مناظرة ذوي الهيبة والوقار.

قال الإمام القرطبي- رحمه الله- : والجدل في الدين محمود، ولهذا جادل نوح والأنبياء - عليهم السلام- قومهم حتى يظهر الحق، فمن قبله أنجح وأفلح، ومن رده خاب وخسر. وأما الجدل لغير الحق حتى يظهر الباطل في صورة الحق فمذموم، وصاحبه في الدارين ملوم. أهـ.

وقال الإمام الألويسي- رحمه الله-: فنحمل الجدل المذموم على الجدل في تقرير الباطل، وطلب المال والجاه، والجدل الممدوح على الجدل في تقرير الحق ودعوة الخلق إلى سبيل الله، والذب عن دين الله تعالى. أهـ.

### المطلب السادس: شروط<sup>٦٨</sup> المناظرة:

للمناظرة شروط ينبغي على كل مناظر معرفتها كي يتحقق الهدف من المناظرة:

**الشرط الأول :** أن يكون المتناظران على علم ومعرفة بما يحتاج إليه من قوانين المناظرة وقواعدها، وعلى معرفة بالأصول السبعة وهي: الحس، والعقل، ومعرفة الكتاب والسنة، والإجماع، واللغة، والعبرة<sup>٦٩</sup>.

فالحواس خمسة: السمع ، والبصر ، والشم ، والذوق ، واللمس.

والعقل: على ضربين: فغريزي، ومستجلب.

<sup>٦٥</sup> - الإحكام في أصول الأحكام (٢٥/١).

<sup>٦٦</sup> - تفسير القرطبي (٢٨/٩).

<sup>٦٧</sup> - تفسير الألويسي (٣٢٠/٥).

<sup>٦٨</sup> - الشروط: جمع شرط، والشرط لغة: عبارة عن العلامة ومنه أشرط الساعة، واصطلاحاً : هو تعليق شيء بشيء بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني ، وقيل: الشرط ما يتوقف عليه وجود الشيء ويكون خارجاً عن ماهيته ولا يكون مؤثراً في وجوده. وقيل: الشرط ما يتوقف ثبوت الحكم عليه (انظر: تهذيب اللغة (٢١١/١١)، التعريفات (ص ١٢٥)، التعريفات الفقهية (ص ١٢١).

<sup>٦٩</sup> - العبرة: بالكسر جمعها عبر، وهي كالموعظة مما يتعظ به الإنسان ويعمل به ويعتبر ليستدل به على غيره. والعبرة: الاعتبار بما مضى، وقيل: العبرة الاسم من الاعتبار (لسان العرب ٤/٥٣١).

والكتاب والسنة على حرفين، فمجمل ومفسر، وطريق السنة على ضربين: فمتواتر وأحاد.

والإجماع على ضربين: إجماع الأمة، وإجماع الحجة.

واللغة على ضربين: فمجاز، وحقيقة

والعبرة على ضربين، فأحدهما: في معنى الأصل لا يعذر عالم بجهله، والثاني: ذات وجوه وشعب.

فمن أنكر بينة الحس، أنكر نفسه، ومن أنكر العقل أنكر صانعه، ومن أنكر عموم القرآن أنكر حكمته، ومن أنكر خبر الأحاد أنكر الشريعة، ومن أنكر إجماع الأمة أنكر نبيه، ومن أنكر اللغة أسقطت محاورته، لأن اللغات للمسميات سمات، ومن أنكر العبرة أنكر أباه وأمه.<sup>٧٠</sup>

**الشرط الثاني :** أن يكون المتناظران على معرفة بالموضوع الذي يتنازعان فيه حتى يتكلم كل منهما ضمن الوظيفة المأذون له بها ولا يعد ذلك مكابرة.

**الشرط الثالث:** أن يكون موضوع المناظرة يجري ضمن قواعد هذا الفن وضوابطه، فالبدهيات والمسلمات الجلية لا يجري فيها التناظر أصلاً، إلا إذا كان المناظر من أهل الشك والسفسطة.

**الشرط الرابع :** أن يجري المتناظران مناظرتهما على عرف واحد فإذا كان كلام (المعلل) جارياً مثلاً على عرف الفقهاء فليس (للسائل) العارف بذلك أن يعترض عليه استناداً إلى عرف النحاة أو الوضع اللغوي أو عرف الفلاسفة أو نحو ذلك.<sup>٧١</sup>

**الشرط الخامس :** أن لا يشتغل به وهو من فروض الكفايات من لم يتفرغ من فروض الأعيان ومن عليه فرض عين فاشتغل بفرض كفاية وزعم أن مقصده الحق فهو كذاب.

**ومثاله:** من يترك الصلاة في نفسه ويتجرد في تحصيل الثياب ونسجها ويقول عرضي أستر عورة من يصلي عرياناً ولا يجد ثوباً، فإن ذلك ربما يتفق ووقوعه ممكن كما يزعم الفقيه أن وقوع النوادر التي عنها البحث في الخلاف ممكن.<sup>٧٢</sup>

**الشرط السادس:** أن لا يناظر إلا في مسألة واقعة أو قريبة الوقوع غالباً فإن الصحابة رضي الله عنهم ما تشاوروا إلا فيما تجدد من الوقائع أو ما يغلب وقوعه كالفرائض.<sup>٧٣</sup>

**الشرط السابع :** أن يناظر من يتوقع الاستفادة منه ممن هو مشتغل بالعلم.

٧٠ - انظر: الفقيه والمتفقه (٣٦/٢، ٣٧).

٧١ - انظر: ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال (ص ٣٧٥)، أدب الحوار والمناظرة (ص ٦٦) د/ علي أبو جريشة.

٧٢ - انظر: إحياء علوم الدين (٤٣/١).

٧٣ - انظر: إحياء علوم الدين (٤٣/١).

قال الإمام الغزالي<sup>٧٤</sup> - رحمه الله -: والغالب أنهم يحترزون من مناظرة الفحول والأكابر خوفاً من ظهور الحق على أسنتهم فيرغبون فيمن دونهم طمعا في ترويح الباطل عليهم. أهـ.<sup>٧٥</sup>

**الشرط الثامن:** المواظبة والقراءة والمطالعة والمران قبل المناظرة، ورياضة نفسه في خلوته، بذكر السؤال والجواب وحكاية الخطأ والصواب، لئلا ينحصر في مجالس النظر إذا رمقته أبصار من حضر.<sup>٧٦</sup>

**قيل للشافعي:** مَنْ أَقْدَرُ النَّاسِ عَلَى الْمُنَازَرَةِ؟ فَقَالَ: " مَنْ عَوَّدَ لِسَانَهُ الرَّكُضَ فِي مَيْدَانِ الْأَلْفَافِ ، وَلَمْ يَتَلَعَّثْ إِذَا رَمَقْتَهُ الْعُيُونُ بِالْأَلْحَاطِ، وَلَا يَكُونُ رَخِيَّ الْبَالِ، قَصِيرَ الْهَمَّةِ، فَإِنَّ مَدَارِكَ الْعِلْمِ صَعْبَةٌ لَا تَتَّالُ إِلَّا بِالْجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ، وَلَا يَسْتَحْقِرُ خَصْمَهُ لَصِغَرِهِ فَيَسَامِحُهُ فِي نَظَرِهِ، بَلْ يَكُونُ عَلَى نَهْجٍ وَاحِدٍ فِي الْإِسْتِيفَاءِ وَالْإِسْتِيفَاءِ، لِأَنَّ تَرَكَ التَّحَرُّزِ وَالْإِسْتِظْهَارِ يُؤَدِّي إِلَى الضَّعْفِ وَالْإِنْقِطَاعِ".<sup>٧٧</sup>

## المبحث الثاني: أصول المناظرة وآفاتها والمصطلحات ذات الصلة بها

فيه أربعة مطالب:

### المطلب الأول: أصول<sup>٧٨</sup> ومبادئ<sup>٧٩</sup> المناظرة:

**الأصل الأول:** الوصول الي الحق: فلا بد من التجرد في طلب الحق، والحذر من التعصب والهوى، وإظهار الغلبة والمجادلة بالباطل<sup>٨٠</sup>.

**يقول الإمام الغزالي - رحمه الله:-** أن يكون في طلب الحق كناشد ضالة لا يفرق بين أن تظهر الضالة على يده أو على يد من يعاونه ويرى رفيقه معيناً لا خصماً ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق كما لو أخذ طريقاً في طلب ضالته فنبهه

<sup>٧٤</sup> - هو: الإمام الفقيه حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي ، كانت ولادته في سنة خمسين وأربع مائة ،صاحب التصانيف، والذكاء المفرط ، تفقه ببلده أولاً، ثم تحول إلى نيسابور في مرافقة جماعة من الطلبة، فلزم إمام الحرمين، فبرع في الفقه في مدة قريبة، ومهر في الكلام والجدل، حتى صار عين المناظرين، وتوفي يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة خمس وخمس مائة ، (الوافي بالوفيات (٢١١/١)، سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، للحافظ شمس الدين الذهبي (ت : ٧٤٨هـ)، الأعلام (٢٢/٧).

<sup>٧٥</sup> - انظر: إحياء علوم الدين (٤٥/١).

<sup>٧٦</sup> - انظر: الفقيه والمتفقه (٥٦/٢).

<sup>٧٧</sup> - انظر: الفقيه والمتفقه (٥٦/٢).

<sup>٧٨</sup> - الأصول: جمع أصل، وهو في اللغة: عبارة عما يفتقر إليه، ولا يفتقر هو إلى غيره. وفي الشرع عبارة عما يبني عليه غيره، ولا يبني هو على غيره، والأصل: ما يثبت حكمه بنفسه ويبني على غيره، وأصول العلوم قواعدها التي تبني عليها الأحكام (المصباح المنير (١٦/١)، التعريفات (ص ٢٨)، المعجم الوسيط (ص ٢٠).

<sup>٧٩</sup> - مبادئ: جمع مبدأ، وهو: أول الشيء ومادته التي يتكون منها كالنواة مبدأ النخل أو يتركب منها كالحروف مبدأ الكلام ، ومبادئ العلم أو الفن أو الخلق أو الدستور أو القانون قواعده الأساسية التي يقوم عليها ولا يخرج عنه (المعجم الوسيط (٨٧/٢).

<sup>٨٠</sup> - هذا العنصر يذكره بعض الكاتبيين في البحث والمناظرة في الأهداف وبعضهم يكرره في الأهداف والقواعد أو الآداب، لذا كررته جمعاً بين الأمرين.

صاحبه على ضالته في طريق آخر فإنه كان يشكره ولا يذمه ويكرمه ويفرح به فهكذا كانت مشاورات الصحابة رضي الله عنهم حتى أن امرأة ردت على عمر رضي الله عنه ونبهته على الحق وهو في خطبته على ملأ من الناس فقال: **امْرَأَةٌ أَصَابَتْ وَرَجُلٌ أَخْطَأَ** <sup>٨١</sup>.

وَسَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا رضي الله عنه عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ فِيهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَيْسَ كَذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: **"أَصَبْتُ وَأَخْطَأْتُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ"** <sup>٨٢</sup>.

**الأصل الثاني:** تحديد الهدف والقضية التي تدور حولها المناظرة، فإن كثيراً من المناظرات تتحول إلى جدل عقيم ليس له نقطة محددة ينتهي إليها.

**الأصل الثالث :** الاتفاق على أصل يرجع إليه، والمرجعية العليا عند كل مسلم هي : الكتاب والسنة، والضوابط المنهجية في فهمهما.

وقد أمر الله بالرد إليهما فقال سبحانه: **{فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}** <sup>٨٣</sup>.

٨١ - انظر: إحياء علوم الدين (٤٤/١)، والأثر أخرجه الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٥٣٠/١).

قلت : هذا الأثر مروى من عدة طرق وبألفاظ مختلفة جميعها معلولة بالانقطاع لعدم سماع الشعبي من عمر رضي الله عنه كما عند سعيد بن منصور في سننه (١٩٥/١ ح ٥٩٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٧/١٣ ح ٥٠٥٩)، والبيهقي في السنن الكبرى وحكم بانقطاعه (٣٨٠/٧ ح ١٤٣٣٦).

قال الحافظ في الفتح (٢٠٤/٩): وقد استدلت بذلك المرأة التي نازعت عمر رضي الله عنه في ذلك وهو ما أخرجه عبدالرزاق (١٨٠/٦ ح ١٤٢٠ مختصراً) من طريق أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال عمر: لا تغالوا في مهور النساء فقالت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر إن الله يقول ((وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا مِنْ ذَهَبٍ)) قال: وكذلك هي في قراءة ابن مسعود فقال عمر: امرأة خاصمت عمر فخصمته، وأخرجه الزبير بن بكار من وجه آخر منقطع فقال عمر: امرأة أصابت ورجل أخطأ، وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن مسروق عن عمر رضي الله عنه فذكره متصلاً مطولاً وأصل قول عمر رضي الله عنه: لا تغالوا في صدقات النساء عند أصحاب السنن (سنن أبي داود ٢٣٥/٢ ح ٢١٠٦، سنن الترمذي ٤١٤/٣ ح ١١١٤، وقال: هذا حديث حسن صحيح، سنن النسائي الكبرى ٢١٩/٥ ح ٥٤٨٥، سنن ابن ماجه ٦٠٧/١ ح ١٨٨٧)، وصححه ابن حبان (٤٨١/١٠ ح ٤٦٢٠)، والحاكم (١٩٣/٢ ح ٢٧٢٨) لكن ليس فيه قصة المرأة.

قلت والأثر بدون قصة المرأة عند الدارمي في سننه (١٤١/٣ ح ٢٢٤٦)، ط/ دار المغني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، أحمد في مسنده (٣٨٢/١ ح ٢٨٥).

٨٢ - أخرجه الحافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٥٣١/١)، بإسناد ضعيف: فيه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن ضعيف (انظر: تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر (ص ٥٥٩)).

٨٣ - سورة النساء (من الآية: ٥٧).

فالاتفاق على منهج النظر والاستدلال قبل البدء في أي نقاش علمي يضبط مسار المناظرة ويوجهها نحو النجاح، إذ إن الاختلاف في المنهج سيؤدي إلى الدوران في حلقة مفرغة لا حصر لها ولا ضابط.

### المطلب الثاني : التعريف ببعض المصطلحات ذات الصلة بالمناظرة.

إن المحاوره والمناظرة والمجادلة والمناقشة والمباحثه كلها ألفاظ قريبة من بعضها ، فبعض أهل العلم لا يرى التفرقة بين هذه المصطلحات إلا من حيث الاشتقاق اللغوي فقط ، وبعضهم يرى التفرقة بينها.

لذا سألقي الضوء على بعض المصطلحات ذات الصلة بالمناظرة .

#### أولاً : المُحَاوَرَةُ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا:

المُحَاوَرَةُ لُغَةً : مراجعة الكلام في المخاطبة تقول : تحاوروا أي: تراجعوا الكلام بينهم ، والاسم من المحاوره الحَوِير، سمعت حَوِيرَهُمَا وَحَوَارَهُمَا، وَالمَحْوَرَةُ من المُحَاوَرَةِ كالمَشْوَرَةِ من المُشَاوَرَةِ ، وَالمَحَاوَرَةُ: المجاوبه والتحاور: التجاوب؛ تقول: كلمته فما أحرأ إلي جواباً وما رجع إلي حويراً ولا حويرة ولا محورة ولا حوارةً ولا حوارةً أي: ما رد جواباً، واستحاره أي: استنطقه<sup>٨٤</sup>.

المحاوره اصطلاحاً : مراجعة المنطق والكلام في المخاطبة ، وقيل: مناقشة بين طرفين أو أطراف يقصد بها تصحيح الكلام وإظهار حجة وإثبات حق ودفع شبهة ورد الفاسد من القول والرأي.<sup>٨٥</sup>

وهذا يعني أن الحوار هو المراجعة في الكلام بطريقة تتميز بالود والاحترام، وهو طريق المناظرة المحموده .

#### ثانياً : المِجَادَلَةُ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا:

المِجَادَلَةُ لُغَةً: مفاعلة من الجدل، وهو اللد في الخصومة والقدرة عليها، ورجل جِدِلٌ وَمِجْدَلٌ وَمِجْدَالٌ: شديد الجدل، يقال: جادلت الرجل فجدلته جدلاً أي: غلبته، ورجل جدل إذا كان أقوى في الخصام وجادله أي: خاصمه، والاسم الجدل وهو شدة الخصومة، والجدل مقابلة الحجة بالحجة ، والمجادلة: المناظرة والمخاصمة.<sup>٨٦</sup>

<sup>٨٤</sup> - انظر: العين (٢٨٧/٣) ، تهذيب اللغة (١٤٧/٥) ، (المحكم) (٥٠٢/٣) ، لسان العرب (٢١٨/٤) ، تاج العروس (١٠٨/١١).

<sup>٨٥</sup> - انظر: أصول الحوار وآدابه في الإسلام (ص ٦) د. صالح بن عبد الله بن حميد ، الحوار وآدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة (ص ٢٢) ، ليحيى زمزمي.

<sup>٨٦</sup> - انظر: تهذيب اللغة (٣٤٢/١٠) ، الصحاح (١٦٥٣/٤) ، لسان العرب (١٠٣/١١) ، المعجم الوسيط (١١١/١).

المُجَادَلَة اصطلاحًا : هي المناظرة لا لإظهار الصواب بل لإلزام الخصم.<sup>٨٧</sup>

قال الإمام الغزالي - رحمه الله - : وأما المجادلة فعبارة عن قصد إفحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح في كلامه ونسبته إلى القصور والجهل فيه. أه.<sup>٨٨</sup>

ثالثًا : المناقشة لغة واصطلاحًا:

المناقشة لغة : ناقشه مناقشة ونقاشًا استقصى في حسابيه، قال في مقاييس اللغة : (نقش) النون والقاف والشين أصل صحيح يدل على استخراج شيء واستيعابه حتى لا يترك منه شيء ؛ ثم يقاس ما يقاربه منه نقش الشعر بالمنقاش وهو نتفه ، ومنه المناقشة: الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء. أه.<sup>٨٩</sup>

المناقشة اصطلاحًا : المناقشة بمعناها الاصطلاحي يقارب معناها اللغوي، فتكون المناقشة نوعًا من التمازج بين شخصين أو طرفين ولكنها تقوم على أساس الاستقصاء في الحساب.<sup>٩٠</sup>

رابعًا : المباحثة لغة واصطلاحًا:

المباحثة لغة : مفاعلة ، الباء والحاء والثاء أصل واحد، يدل على إثارة الشيء، والبحث طلبك شيئاً في التراب، والبحث أن تسأل عن شيء وتستخير، تقول: استبحث عن هذا الأمر، وأنا أستبحث عنه. وبحثت عن فلان بحثًا، وأنا أبحث عنه يقال: باحث بباحث، مباحثةً، وباحثه في الأمر: تفاوض معه فيه، حاوره وناقشه.<sup>٩١</sup>

المباحثة اصطلاحًا: بذل الجهد في موضوع ما معروض للمناقشة والتفكير.<sup>٩٢</sup>

خامسًا : المحاجة لغة واصطلاحًا:

المحاجة لغة : مفاعلة من الحجة ، ولا تقع إلا بين اثنين فصاعدًا ، يقال: حاججته أحاجه حجاجا ومحاجة حتى حججته أي: غلبته بالحجج التي أدليت بها ، ويقال:

<sup>٨٧</sup> - انظر: التعريفات الفقهية (ص ١٩٤) آداب البحث والمناظرة للشنقيطي(ص ٢٧٢) ، المعجم الوسيط (١١١/١).

<sup>٨٨</sup> - إحياء علوم الدين (١١٧/٣).

<sup>٨٩</sup> - انظر: تهذيب اللغة (٢٥٦/٨) ، مقاييس اللغة (٤٧٠/٥) ، شمس العلوم (٦٧٣٤/١٠) ، مختار الصحاح (ص ٣١٧) ، لزين الدين محمد بن أبي بكر الرازي (ت ٦٦٦هـ) ، تاج العروس (٤٢٤/١٧) ، المعجم الوسيط (٩٤٦/٢).

<sup>٩٠</sup> - انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٣٧/٢) ، للحافظ بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ).

<sup>٩١</sup> - انظر: تهذيب اللغة (٢٧٩/٤) ، الصحاح (٢٧٣/١) ، مقاييس اللغة (٢٠٤/١) ، لسان العرب (١١٤/٢) ، تاج العروس (١٦٣/٥) ، معجم اللغة العربية المعاصرة (١٦١/١) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ).

<sup>٩٢</sup> - انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (١٦١/١).

حاجته فحجته: أي: خصمته ، وهو رجل محجاج أي جدل. والتجاج: التخاصم؛ وجمع الحجة: حجج وحجاج ، وحاجه محاجة وحجاجا: نازعه الحجة.

المحاجة اصطلاحًا: المخاصمة والمجادلة وإظهار الحجة. وقيل: أن يطلب كل واحد من المحاجين رد صاحبه عن حجته أو محجته.<sup>٩٤</sup>

### سادسًا: المعارضة لغة واصطلاحًا:

المعارضة لغة: مفاعلة ، يقال: عارض فلان مُعارضة وعراضا أخذ في عرُوض من الطريق ناحيةً وفلانا جانبه وعدل عنه. وفلانا باراه وأتى بمثل ما أتى به.<sup>٩٥</sup>

وقيل: فلان شديد المعارضة: إذا كان ذا جلدٍ وقوة وقدرة على الكلام وغيره.<sup>٩٦</sup>

المعارضة اصطلاحًا: مقابلة الخصم للمستدل بمثل دليله أو بما هو أقوى منه، وهي إقامة الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخصم.<sup>٩٧</sup>

### سابعًا : المناقضة لغةً واصطلاحًا:

المناقضة لغة: مفاعلة من نقض البناء وهو هدمه، والمناقضة: إبطال أحد القولين بالآخر يقال: ينقض قولي وأنقض قوله، وأراد به المراجعة والمرادة. وناقضه في الشيء مناقضة ونقاضا: خالفه.<sup>٩٨</sup>

المناقضة اصطلاحًا: هي منع مقدّمة معيّنة من مقدمات الدليل.<sup>٩٩</sup>

### ثامنًا : المعاندة لغة واصطلاحًا:

المعاندة لغة: مفاعلة، قال في مقاييس اللغة: (عند) من العين والنون والذال أصل صحيح واحد يدل على مجاوزة وترك طريق الاستقامة ، وعانده معاندةً وعناداً، وعانده، أي: عارضه، وهي: أن يعرف الرجل الشيء، ويأبى أن يقبله يقال: عند فلان عن الأمر، إذا حاد عنه.<sup>١٠٠</sup>

<sup>٩٣</sup> - انظر: مقاييس اللغة (٣٠/٢) ، تهذيب اللغة(٢٥١/٣)، شمس العلوم(١٢٨٣/٣)، لسان العرب (٢٢٨/٢).

<sup>٩٤</sup> - عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (٣٧٥/١) للعلامة أبي العباس أحمد بن يوسف السمين الحلبي (ت ٧٥٦ هـ).

<sup>٩٥</sup> - المعجم الوسيط (٥٩٣/٢).

<sup>٩٦</sup> - انظر: شمس العلوم(٤٤٦٩/٧).

<sup>٩٧</sup> - انظر: رسالة الآداب في البحث والمناظرة(ص ٦٢) ، أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة (ص ٥١٠) د/ حمد بن إبراهيم العثمان.

<sup>٩٨</sup> - انظر: شمس العلوم (٦٧٣٤/١٠) ، لسان الميزان (٢٤٢/٧) ، التعريفات (ص ٢٣٢) ، التوقيف على مهمات التعريف (ص ٣١٦) ، التعريفات الفقهية (ص ٢١٨).

<sup>٩٩</sup> - انظر: التعريفات (ص ٢٣٢) ، التوقيف على مهمات التعريف (ص ٣١٦) ، التعريفات الفقهية (ص ٢١٨).

<sup>١٠٠</sup> - انظر: مقاييس اللغة(١٥٣/٤) ، تهذيب اللغة(١٣١/٢) ، الصحاح(٥١٣/٢).

**المعادنة اصطلاحاً هي:** تنازع شخصين لا يفهم أحدهما كلام صاحبه، وهو يعلم ما في كلام نفسه من الفساد ومجانبة الصواب.<sup>١٠١</sup>

### تاسعاً: المكابرة لغة واصطلاحاً:

**المكابرة لغة:** مفاعلة ، يقال: كابر فلان فلاناً : طاوله بالكبر وقال: أنا أكبر منك، وكابرته مكابرة غالبته وعاندته وأكبرته إكباراً استعظمته.<sup>١٠٢</sup>

**المكابرة اصطلاحاً هي:** المنازعة في المسألة العلمية لا لإظهار الصواب، ولا لإلزام الخصم ، ولكن لبيان الفضل، وقيل: المكابرة هي مدافعة الحق بعد العلم به.<sup>١٠٣</sup>

فالمكابرة هي المعاندة والمخالفة من أجل الظهور والشهرة ، والغرض منها إلزام الخصم باعتماد أسلوب المغالطة ، لأنه لا يقصد المكابر الوصول إلى الحق والصواب.

### عاشراً: المراء والممارسة لغة واصطلاحاً:

**المراء لغة:** مصدر ماريته مراءً وممارسةً، من المجادلة، وقيل: الجدل وأن يستخرج الرجل من مناظره كلاماً ومعاني الخصومة وغيرها، والمراء أيضاً: من الافتراء والشك ، ويقال للمناظرة: ممارسة لأن كل واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه ويمتريه به كما يمترى الحالب اللبن من الضرع.<sup>١٠٤</sup>

**المراء اصطلاحاً:** طعن في كلام الغير لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض سوى التحقير.<sup>١٠٥</sup>

ويعد المراء جدلاً مذموماً لأنه لم يقصد به ظهور الحق.

قال الحافظ ابن الوزير<sup>١٠٦</sup> - رحمه الله- : إنما القبيح المراء، وهو ما يغلب على الظن أنه يهيج الشر، ولا يقصد به صاحبه إلا حظ نفسه في غلبة الخصوم. أهـ.<sup>١٠٧</sup>

<sup>١٠١</sup> -انظر: آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص ٢٧٢)، رسالة الآداب في البحث والمناظرة(ص ٨٧) ، ضوابط المعرفة(ص ٤٥٤).

<sup>١٠٢</sup> - انظر: المصباح المنير(٥٢٣/٢)، المعجم الوسيط (٧٧٢/٢).

<sup>١٠٣</sup> - انظر : التعريفات (ص٢٢٧) ، التوقيف على مهمات التعريف(ص٣١٢) ، آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص ٢٣٢)، رسالة الآداب في البحث والمناظرة(ص ٨٧) .

<sup>١٠٤</sup> -انظر: تهذيب اللغة (٢٠٤/١٥)،النهاية في غريب الحديث والأثر(٣٢٢/٤).للحافظ مجد الدين أبي السعادات المبارك ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ)،لسان العرب(٢٧٨/١٥)، تاج العروس(٥٢٥/٣٩).

<sup>١٠٥</sup> -انظر: التعريفات (ص ٢٠٩)،التوقيف على مهمات التعريف (ص ٣٠٢).

<sup>١٠٦</sup> -هو الإمام المجتهد المفسر الحافظ، المتقن الأصولي الفقيه أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى، المعروف بابن الوزير اليمني، ولد في شهر رجب سنة ٧٧٥ خمس وسبعين وسبعمائة ، ومات في المحرم سنة أرْبَعِينَ وثمان مائة (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع(٢٧٢/٦) للحافظ شمس الدين السخاوي

## المطلب الثالث: العلاقة بين هذه المصطلحات والمناظرة:

اعتبر العديد من العلماء والباحثين أن الحوار والمناظرة والجدل والمناقشة والمباحثة والمحااجة قريبة من بعضها، بل هناك من لا يفرق بينها، بل يعتبرها شيئاً واحداً، وبعضهم يرى الفرق بينها سواء عن طريق المعنى اللغوي أو المعنى الاصطلاحي كما تقدم في التعريفات آنفاً.

يقول إمام الحرمين<sup>١٠٨</sup> - رحمه الله -: لا فرق بين المناظرة والجدال والمجادلة ، والجدل في عرف العلماء بالأصول والفروع ، وإن فرق بين الجدال والمناظرة علي طريقة اللغة ، وذلك أن الجدال في اللغة مشتق من غير ما اشتق منه النظر. أهـ.<sup>١٠٩</sup>

بل إن ابن خلدون وغيره يطلق الجدال على معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهيّة وغيرهم.<sup>١١٠</sup>

قال العلامة القنّوجي<sup>١١١</sup> - رحمه الله -: لا يبعد أن يقال: إن علم الجدال هو: علم المناظرة لأن المال منهما واحد إلا أن الجدال أخص منه. أهـ.<sup>١١٢</sup>

ويقال للمناظرة: ممارسة لأن كل واحد يستخرج ما عند صاحبه.<sup>١١٣</sup>

ويقول الشيخ محمد أبو زهرة<sup>١١٤</sup> - رحمه الله -: تدور على الألسنة عبارات المناظرة والجدل والمكابرة وأحياناً تطلق إحداها في موضع الأخرى؛ وفي الحق أن بينها اختلافاً واضحاً في الاصطلاح؛ فالمناظرة يكون الغرض منها الوصول إلى الصواب في الموضوع الذي اختلفت فيه أنظار المتناقشين فيه.

والجدل يكون الغرض منه إلزام الخصم والتغلب عليه في مقام الاستدلال.

---

(ت ٩٠٢ هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٨١/٢) للعلامة محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠ هـ)، (الأعلام ٣٠٠/٥).

<sup>١٠٧</sup> - العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، (٣٣٨/٣) للحافظ محمد ابن الوزير (ت ٨٤٠ هـ).

<sup>١٠٨</sup> - هو: إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني الفقيه، ولد سنة تسع عشرة وأربع مائة في المحرم كان إمام الأئمة على الإطلاق المجمع على إمامته شرقاً وغرباً لم تر العيون مثله ، توفي في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربع مائة (الوفائي بالوفيات ١١٦/١٩)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٦٥/٥).

<sup>١٠٩</sup> - الكافية في الجدال (ص ١٩) لإمام الحرمين الجويني.

<sup>١١٠</sup> - انظر: تاريخ ابن خلدون (٥٧٨/١).

<sup>١١١</sup> - هو: العلامة أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنّوجي، من رجال النهضة الإسلامية المجددين. ولد ونشأ في قنوج بالهند، وتعلم في دهلي فأخذ عن علمائها، وتوفي سنة ١٣٠٧ هـ (الأعلام ١٦٧/٦).

<sup>١١٢</sup> - أبجد العلوم، (ص ٣٥٥)، للعلامة أبي الطيب محمد صديق خان القنّوجي .

<sup>١١٣</sup> - انظر: النهاية (٣٢٢/٤)

<sup>١١٤</sup> - هو: الإمام الشيخ العلامة محمد بن أحمد أبو زهرة، مولده بمدينة المحلة الكبرى وتربى بالجامع الأحمدى وتعلم بمدرسة القضاء الشرعي ، وعين عضواً للمجلس الأعلى للبحوث العلمية، وكان وكيلاً لكلية الحقوق بجامعة القاهرة، ووكيلاً لمعهد الدراسات الإسلامية، وكانت وفاته سنة ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م (الأعلام ٢٥/٦).

والمكابرة لا يكون الغرض منها إلزام الخصم ولا الوصول إلى الحق بل اجتياز المجلس والشهرة أو مطلق اللجاجة أو غير ذلك من الأغراض التي لا تغني في الحق فتيلًا. أهـ.<sup>١١٥</sup>

وقال أيضًا: إن الجدل قد يطلق في اللغة ويراد منه المناظرة ، وقد تطلق المناظرة ويراد منها الجدل أو المكابرة لغة. أهـ.<sup>١١٦</sup>

قلت وعلى هذا فإنني أرى من خلال النظر فيما سبق أن أحوال المناظرة مع هذه المصطلحات تقع كالاتي.

١- أن المناظرة تقع بمعنى المحاوراة والمباحثة والمناقشة والمحااجة والمجادلة والمعارضة والمناقضة إن قصد بها ظهور الحق وكانت بأسلوب مهذب.

٢- أن المناظرة تقع بمعنى المحاجة والمجادلة إن وقعت بالباطل وكانت لنصرة رأي ما.

٣- أن المناظرة تقع بمعنى المراء والمكابرة والمعاندة إن قصد بها عدم التسليم للدليل الواضح وكانت لإظهار العلم والشهرة.

وقد تقع الأقسام الثلاثة في مناظرة واحدة، فقد تبدأ المناظرة بحوار ومناقشة ومباحثة هادئة ، ثم سرعان ما تأخذ طابع المجادلة والمحااجة الشديدة ، ثم تنتهي في الآخر إلى مكابرة ومعاندة غير مقبولة بالمرّة .

وهذا لا ينفي وجود بعض المناقشات والحوارات والمناظرات الهادئة بين بعض المختلفين في الرأي العلمي والفكري، فتتطبق عليها الصورة المأمولة للمناظرة.

يقول الشيخ أبو زهرة- رحمه الله- : إن المناقشة الواحدة قد تشتمل على الأنواع الثلاثة، قد يبتدى الطرفان بالمناظرة طالبين للحق فينقدح في ذهن أحدهما رأي يثبت عليه ويأخذ جذب خصمه إليه وإلزامه به وحينئذ تنقلب المناظرة جدلاً ، وقد تدفعه اللجاجة إلى التعصب لرأيه، وتأخذه العزة بالإثم، تبدو له الحجج واضحة على نقيض رأيه، ويبيده خصمه بالدليل تلو الدليل فلا يحير جواباً، ومع ذلك يستمر في لجأه فينتقل الجدل إلى مكابرة ، وقد تشتمل المناقشة على جدل ومناظرة كأكثر المحاورات السقراطية. أهـ.<sup>١١٧</sup>

### المطلب الرابع : في آفات المناظرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق.

<sup>١١٥</sup> -تاريخ الجدل(ص٦) للإمام محمد أبي زهرة .

<sup>١١٦</sup> -تاريخ الجدل(ص٦).

<sup>١١٧</sup> - تاريخ الجدل(ص٦).

هذا المطلوب مهم جدا لبيان الفرق بين المناظرة المحمودة التي حث عليها الشرع، وبين المناظرة المذمومة التي نهى عنها الشرع وأمر باجتنابها، فليست المناظرة ممدوحة مطلقاً ولا مذمومة مطلقاً.

قال الإمام ابن تيمية- رحمه الله:- وقد ذم الله تعالى في القرآن ثلاثة أنواع من المجادلة: ذم صاحب المجادلة بالباطل ليدحض به الحق، وذم المجادلة في الحق بعدما تبين، وذم المحاجة فيما لا يعلم المحاج. أهـ.<sup>١١٨</sup>

وقال الإمام الغزالي- رحمه الله:- اعلم وتحقق أن المناظرة الموضوعية لقصد الغلبة والإفحام وإظهار الفضل والشرف والتشويق عند الناس وقصد المباهاة والممارسة واستمالة وجوه الناس هي منبع جميع الأخلاق المذمومة عند الله المحمودة عند عدو الله إبليس ونسبتها إلى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد والمنافسة وتركية النفس وحب الجاه وغيرها كنسبة شرب الخمر إلى الفواحش الظاهرة من الزنا والقذف والقتل والسرقة.

ونشير إلى مجامع ما تهيجه المناظرة :

١- فمنها الحسد.

ولا ينفك المناظر عن الحسد فإنه تارة يغلب وتارة يُغلب وتارة يُحمد كلامه وأخرى يُحمد كلام غيره ، فما دام يبقى في الدنيا واحد يذكره بقوة العلم والنظر أو يظن أنه أحسن منه كلاماً وأقوى نظراً فلا بد أن يحسده ويحب زوال النعم عنه وانصراف القلوب والوجوه عنه إليه.

٢- ومنها التكبر والترفع على الناس.

ولا ينفك المناظر عن التكبر على الأقران والأمثال والترفع إلى فوق قدره.

٣- ومنها الحقد فلا يكاد المناظر يخلو عنه.

٤- ومنها الغيبة وقد شبهها الله بأكل الميتة .

٥- ومنها تركية النفس .

ولا يخلو المناظر من الثناء على نفسه بالقوة والغلبة والتقدم على الأقران ولا ينفك في أثناء المناظرة عن قوله لست ممن يخفى عليه أمثال هذه الأمور وأنا المتفنن في العلوم والمستقل بالأصول وحفظ الأحاديث وغير ذلك مما يتمدح به تارة على سبيل الصلف وتارة للحاجة إلى ترويح كلامه.

٦- ومنها التجسس وتتبع عورات الناس، والمناظر لا ينفك عن طلب عورات أقرانه وتتبع عورات خصومه.

<sup>١١٨</sup> - درء تعارض العقل والنقل (١٧٣/٧).

- ٧- ومنها الفرح لمساءة الناس والغم لمسارهم ومن لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه فهو بعيد من أخلاق المؤمنين.
- ٨- ومنها النفاق.
- ٩- ومنها الاستكبار عن الحق وكراهته والحرص على الممارسة فيه حتى إن أبغض شيء إلى المناظر أن يظهر على لسان خصمه الحق.
- ١٠- ومنها الرياء وملاحظة الخلق والجهد في استمالة قلوبهم وصرف وجوههم.

ويلحق بهذه العشر: الأنفة والغضب والبغضاء والطمع وحب طلب المال والجاه للتمكن من الغلبة والمباهاة والأشر والبطر، وتعظيم الأغنياء والسلطين والتردد إليهم، والأخذ من حرامهم، والتجمل بالخيول والمراكب والثياب المحظورة، والاستحغار للناس بالفخر والخيلاء، والخوض فيما لا يعني وكثرة الكلام، وخروج الخشية والخوف والرحمة من القلب، واستيلاء الغفلة عليه حتى لا يدري المصلي منهم في صلاته ما صلى، وما الذي يقرأ ومن الذي يناجيه، ولا يحس بالخشوع من قلبه مع استغراق العمر في العلوم التي تعين في المناظرة مع أنها لا تنفع في الآخرة من تحسين العبارة وتسجيع اللفظ وحفظ النوادر إلى غير ذلك من أمور لا تحصى. أهـ.<sup>١١٩</sup>

### المبحث الثالث: آداب وضوابط المناظرة في السنة النبوية:

تقدم فيما سبق التعريف ببعض المصطلحات المتعلقة بالمناظرة، ومنها ما هو ذو صلة قريبة بها كالحوار والحجاج والجدال المحمود والمباحثة والمناقشة للوصول إلى الحق، ومنها غير ذلك.

وللمناظرة آداب عامة يرد ذكرها في الحوار والحجاج والجدال والعلم والتخاطب في الإسلام بوجه عام يجب أن يتحلى بها كل مناظر أو محاور من أجل الوصول إلى الحق، وهذه الآداب مفرقة في بطون الكتب التي تحدثت عن مناهج البحث والمناظرة وعلم الجدل وضوابط الحوار وكتب الآداب وغيرها من كتب العلم عموماً، وقد استخلصت ما يتعلق بالسنة النبوية محاولاً ربط هذه الآداب بما يتعلق بها من أقواله ﷺ وأفعاله وأقوال وأفعال الصحابة والسلف ﷺ، والله تعالى أعلم.

### ومن هذه الآداب:

أولاً: إخلاص النية لله:

<sup>١١٩</sup> - إحياء علوم الدين (٤٥ - ٤٨) باختصار وتصرف.

<sup>١٢٠</sup> - ضوابط جمع ضابط وضابطة والضبط: لزوم شيء لا يفارقه، وهو: حكم كلي ينطبق على جزئياته (لسان العرب ٣٤٠/٧، تاج العروس ٤٣٩/١٩، المعجم الوسيط ١/٥٣٣).

ففي الصحيحين: عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".<sup>١٢١</sup>

فهذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها، وقد روي عن الشافعي أنه قال: هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين بابا من الفقه. أهـ.<sup>١٢٢</sup>

قال بعض العلماء: اطلب النية للعمل قبل العمل وما دمت تنوي الخير فأنت بخير. أهـ.<sup>١٢٣</sup>

ولا شك أن المناظرة عمل من الأعمال التي لا بد أن يخلص المناظر النية فيها ويريد بها وجه الله ﷻ، حتى يؤجر على ذلك.

ثانياً: البدء بالسلام:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ".<sup>١٢٤</sup>

وهذا أدب عام مطالب به المسلم في أي وقت يليقه على من يعرف ومن لا يعرف، وفي إفشائه تأليف للقلوب، وقد كان ﷺ إذا أرسل كتاباً يدعو فيه إلى الإسلام يبدأه بالبسملة والسلام، وهذا كان ديدنه ﷺ.

ومن ذلك كتابه الذي أرسله إلى هرقل، فقرأه فإذا فيه "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمًا، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ...".<sup>١٢٥</sup>

ثالثاً: تقديم تقوى الله تعالى على جداله ومناظرته ليزكو نظره:<sup>١٢٦</sup>

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}.<sup>١٢٧</sup>

<sup>١٢١</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له - كتاب الاستئذان - باب السلام للمعرفة وغير المعرفة ٢/٨ ح ٦٢٣٦، وأخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الإمارة - باب قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنية" وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال ٣/١٥١٥ ح ١٩٠٧).

<sup>١٢٢</sup> - انظر: جامع العلوم والحكم (٦١/١) للحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).

<sup>١٢٣</sup> - إحياء علوم الدين (٤/٣٦٤).

<sup>١٢٤</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له - كتاب الاستئذان - باب السلام للمعرفة وغير المعرفة (٢/٨ ح ٦٢٣٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان - باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أمره أفضل (١/٣٩ ح ٦٥١).

<sup>١٢٥</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه - باب بدء الوحي - كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟ (٨/١ ح ٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام (٣/١٣٩٣ ح ١٧٧٣).

<sup>١٢٦</sup> - انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص ٩)، للإمام أبي الوليد الباجي (ت ٤٧٤هـ).

<sup>١٢٧</sup> - سورة التغابن (من الآية: ١٦).

والنبي ﷺ أمر أبا ذر رضي الله عنه حين قال له : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، فَقَالَ ﷺ له: " اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُ مَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السِّيْرَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ".<sup>١٢٨</sup>

فالمسلم مطالب بتقوى الله سبحانه وتعالى في كل شيء في المناظرات وغيرها.

رابعاً: إرادة إظهار الحق.

أن يقصد المناظر الاشتراك مع خصمه في إظهار الحق والاعتراف به حتى لا يتباهى به إذا ظهر على يده، ولا يعاند فيه إذا ظهر على يد خصمه.<sup>١٢٩</sup>

قال الحافظ الخطيب- رحمه الله:- وليكن قصده في نظره إيضاح الحق، وتثبيتته دون المغالبة للخصم.<sup>١٣٠</sup>

وقال الإمام الشافعي- رحمه الله:- مَا كَلَّمْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا أَحْبَبْتُ أَنْ يُوَفَّقَ وَيُسَدَّدَ وَيُعَانَ، وَيَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَحِفْظٌ، وَمَا كَلَّمْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا وَلَمْ أَبَالِ بَيْنَ اللَّهِ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِي أَوْ لِسَانِهِ. أَهـ.<sup>١٣١</sup>

وقال الحافظ ابن رجب<sup>١٣٢</sup> - رحمه الله:- وهذا يدل على أنه لم يكن له قصد إلا في ظهور الحق ولو كان على لسان غيره ممن يناظره أو يخالفه، ومن كانت هذه حاله فإنه لا يكره أن يُردَّ عليه قوله ويتبين له مخالفته للسنة لا في حياته ولا في مماته. وهذا هو الظن بغيره من أئمة الإسلام، الذاببن عنه القائمين بنصره من السلف والخلف ولم يكونوا يكرهون مخالفة من خالفهم أيضاً بدليل عَرَضٍ لَهُ ولو لم يكن ذلك الدليل قوياً عندهم بحيث يتمسكون به ويتركون دليلاً لهم له. أَهـ.<sup>١٣٣</sup>

خامساً: البدء بحمد الله والثناء عليه والصلاة والسلام على رسوله ﷺ ولو نفسه.

والاستعانة به تعالى على التوفيق والسداد وكشف الصواب، والإبانة عن الباطل، فهذا دأب الصالحين والسلف ﷺ، وإن كان لا يتفق له ذكره باللسان فيقول في نفسه سرّاً.<sup>١٣٤</sup>

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ أَقْطَعُ".<sup>١٣٥</sup>

<sup>١٢٨</sup> - أخرجه الترمذي في جامعه - أبواب البر والصلة- باب ما جاء في معاشره الناس(٤/٣٥٥ ح ١٩٨٧)

وقال: حسن صحيح، وورد عنده أيضاً عن معاذ ﷺ.

<sup>١٢٩</sup> - انظر: ضوابط المعرفة (ص ٣٧٢)، رسالة الآداب في البحث والمناظرة(ص ٨٨).

<sup>١٣٠</sup> - الفقيه والمتفقه(٢/٤٨).

<sup>١٣١</sup> - الفقيه والمتفقه(٢/٤٩).

<sup>١٣٢</sup> - هو: الحافظ أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، البغدادي، قدم من بغداد مع والده إلى دمشق وهو صغير سنة أربع أربعين وسبعمائة، توفي سنة خمس وتسعين وسبع مائة (شذرات الذهب (٥٧٨/٨)، الأعلام (٣/٢٩٥)).

<sup>١٣٣</sup> - الفرق بين النصيحة والتعيير(ص ٩)، للحافظ ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).

<sup>١٣٤</sup> - انظر: الكافية في الجدل(ص ٥٢٩).

ومعنى قوله: أقطع أي: ناقص البركة. ١٣٦.

وفي رواية: "كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِي أَوَّلِهِ بِذِكْرِ اللَّهِ، فَهُوَ أَبْتَرٌ". ١٣٧.

وفي رواية: "كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْذَمٌ". ١٣٨.

فالمسلم متبع لهدي نبيه ﷺ في بدء حديثه بحمد الله والثناء عليه بما هو أهله ، ثم الصلاة والسلام على رسوله ﷺ والترضي على أصحابه والترحم على العلماء والصالحين إذا جرى ذكر ذلك على لسانه أو لسان غيره.

وحين هم ﷺ بكتابة الصلح بينه وبين قريش بدأ كتابه بالبسملة لولا عارضه سهيل ابن عمرو في حواره له ﷺ.

"...فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ أَكْتُبِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْكَاتِبَ<sup>١٤٠</sup>، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ" ثُمَّ قَالَ: "هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ"، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ

١٣٥ - أخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب عمل اليوم والليلة - ما يستحب من الكلام عند الحاجة (١٠٢٥٥ ح ١٨٤/٩)، وأخرجه ابن ماجه في سننه- كتاب النكاح- باب خطبة النكاح (١٠١/١ ح ١٨٩٤)، وأخرجه أحمد في مسنده (٨٧١١ ح ٣٢٩/١٤)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه - أول الكتاب- ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ابتداء الحمد لله جل وعلا في أوائل كلامه عند بغية مقاصده (١٧٣/١ ح ١)، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه - كتاب الأدب- ما قالوا فيما يستحب أن يبدأ به من الكلام (٣٩٩/٥ ح ٢٢٦٨٣)، وأخرجه أبو عوانة الإسفرائيني (المتوفى ٣١٦ هـ) في مستخرجه- مقدمة الكتاب (٩/١)، وأخرجه الدار قطني في سننه - كتاب الصلاة (٤٢٧/١ ح ٨٣٣)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى - كتاب الجمعة- باب ما يستدل به على وجوب التحميد في خطبة الجمعة (٢٩٥/٣ ح ٥٧٦٨).

١٣٦ - انظر: دليل الفالحين (١٨٨/٧).

١٣٧ - أخرجه النسائي في السنن الكبرى مرسلًا عن الزهري - كتاب عمل اليوم والليلة - ما يستحب من الكلام عند الحاجة، (١٠٢٥٨ ح ١٨٥/٩)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه- كتاب النكاح - باب القول في النكاح (١٠٤٥٥ ح ١٨٩/٦).

١٣٨ - الأجدم: المَقْطُوعُ الْيَدِ، وَمَعْنَاهُ: الْمُنْقَطِعُ الْأَبْتَرُ الَّذِي لَا نِظَامَ لَهُ (شرح السنة (٥١/٩) لمحبي السنة، أبي محمد الحسين البغوي (ت ٥١٦ هـ)).

١٣٩ - أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الأدب- باب الهدى في الكلام (٢٦١/٤ ح ٤٨٤٠)، قال ابن الملقن في البدر المنير (٥٢٩/٧): هذا الحديث حسن.. وروي مرسلًا وموصولًا، ورواية الموصول إسنادها جيد على شرط مسلم.. قال الشيخ تقي الدين بن صلاح: رجال هذا الحديث رجال «الصحيحين» جميعًا سوى قرّة؛ فإنه ممن انفرد مسلم عن البخاري بالتخريج له، ثم حكم على الحديث بالحسن، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص (٣٢٣/٣): واختلف في وصله وإرساله فرجح النسائي والدارقطني الإرسال. (البدر المنير ٥٢٩/٧)، ورمز له السيوطي بالصحة (التنوير شرح الجامع الصغير (١٩٢/٨) للعلامة محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)).

قلت: الحديث إسناده حسن ، فيه قرّة بن عبد الرحمن، قال الحافظ في التقریب (ص ٤٥٥): قرّة بن عبد الرحمن ابن المعافري المصري.. صدوق له مناكير. أهـ، وليس الحديث من مناكيره، فقد وردت له متابعات في بعض روايات الحديث.

١٤٠ - الكاتب: هو سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ (انظر: فتح الباري (٣٤٣/٥)).

مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَبْتُمُونِي، أَكْتُبُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ... " ١٤١.

سادساً: المحافظة على حسن المظهر أثناء الجدل والمناظرة.

عن البراء رضي الله عنه، يَقُولُ: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ". ١٤٢.

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا خَرَجَتِ الْحَرُورِيَّةُ ١٤٣ اجْتَمَعُوا فِي دَارٍ وَهُمْ سِتَّةُ آلَافٍ، أَتَيْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أْبْرِدُ بِالظُّهْرِ لَعَلِّي أَتِي هَوْلَاءِ الْقَوْمِ فَأُكَلِّمُهُمْ، قَالَ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ. قُلْتُ كَلًّا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ وَلَبِسْتُ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنْ حُلَّةِ الْيَمَنِ، قَالَ أَبُو زَمِيلٍ - سِمَاكُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَنْفِيُّ - كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَمِيلًا جَهِيرًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : فَأَتَيْتُهُمْ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي دَارٍ وَهُمْ قَائِلُونَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَمَا هَذِهِ الْحُلَّةُ؟ قَالَ: قُلْتُ مَا تَعْبِيُونَ عَلَيَّ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْحُلَّةِ، وَنَزَلَتْ {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} ١٤٤ .. " ١٤٥.

فقد رأينا كيف لفت سيدنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - انتباههم وأبصارهم وتعجبهم نحوه بحسن هيئته وجمال منظره، مما دعاهم إلى الاستغراب والسؤال عن ملبسه وهيئته قبل الحديث معه في المناظرة.

سابعاً: أن يحترز المناظر عن الإيجاز والتطويل في المقال حسب ما يقتضيه المقام وتطلبه الحال. ١٤٦.

قال الحافظ الخطيب - رحمه الله -: وَيَكُونُ كَلَامُهُ يَسِيرًا جَامِعًا بَلِيغًا، فَإِنَّ التَّحْفُظَ مِنَ الزَّلْلِ مَعَ الْإِقْلَالِ دُونَ الْإِكْتَارِ. أَهـ. ١٤٧.

١٤١ - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الشروط - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣/١٩٣ ح ٢٧٣١).

١٤٢ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له - كتاب اللباس - باب الجعد (٧/١٦١ ح ٥٩٠١)، وأخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الفضائل - باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهاً (٤/١٨١٨ ح ٢٣٣٧).

١٤٣ - الحرورية: اسم يطلق على الخوارج نسبة إلى مكان يقال له: حروراء - قرب الكوفة - نزل به الخوارج عندما اعتزلوا من جيش علي رضي الله عنه وأبوا أن يساكنوه في بلده فسموا ، وقد أرسل إليهم علي رضي الله عنه فناظرهم، (الفرق بين الفرق (ص ٧٤)، للإمام أبي منصور عبد القاهر البغدادي (ت: ٤٢٩ هـ).

١٤٤ - سورة الأعراف (من الآية: ٣٢).

١٤٥ - جزء من أثر أخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب الخصائص - . ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحرورية واحتجاجة فيما أنكروه على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (٧/٨٠ ح ٨٥٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه - كتاب قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد (٢/١٦٤ ح ٢٦٥٦).

١٤٦ - انظر: شرح السيد عبد الوهاب بن حسين بن ولي الدين الأمدي على الولدية في آداب البحث والمناظرة للعلامة محمد المرعشي المعروف بساجقتي زادة (ص ١٢٣) رسالة الآداب في البحث والمناظرة (ص ٨٨).

قال رجل للشافعي- رحمه الله:- يا أبا عبد الله ما البلاغة ؟ ، قال: البلاغة أن تبلغ إلى دقيق المعاني بجليل القول ، قال: فما الإطناب؟ ، قال: البسط ليسير المعاني، في فنون الخطاب، قال: فأيما أحسن عندك الإيجاز أم الإسهاب؟، قال: لكل من المعنيين منزلة، فمنزلة الإيجاز عند التفهم في منزلة الإسهاب عند الموعظة، ألا ترى أن الله تعالى إذا احتج في كلامه كيف يوجز، وإذا وعظ يطنب. أهـ. ١٤٨

فإذا كان المناظر ذا بلاغة وفصاحة استطاع أن يوظفها في الوصول إلى الحق بعيداً عن الإيجاز المخل والتطويل الممل.

ثامناً: تجنب المتناظرين غرابة الألفاظ وإجمالها، مع ملاءمة كلامهما للموضوع. ١٤٩

فَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضْتُكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدْتُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيِّهُونَ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قَالَ: "الْمُتَكَبِّرُونَ". ١٥٠

والثرثار: هو الكثير الكلام، والمتشدد الذي يتناول على الناس في الكلام ويبدو عليهم. ١٥١

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ- رحمه الله:- أَحْسَنُ الْإِحْتِجَاجِ مَا أَشْرَقَتْ مَعَانِيهِ، وَأُحْكِمَتْ مَبَانِيهِ، وَابْتَهَجَتْ لَهُ قُلُوبُ سَامِعِيهِ. أهـ. ١٥٢

وقال الحافظ الخطيب- رحمه الله:- وليتجنب التعيير في الكلام والوحشي من الألفاظ ، فإنه مناف للبلاغة بعيد من الحلاوة. أهـ. ١٥٣

تاسعاً: تقديم أصول التشريع المتفق عليها بين العلماء عند تعلق الموضوع بها.

فالكتاب والسنة هما أصل الاحتجاج في أحكام الشرع، ويتلوها الإجماع. ١٥٤

١٤٧ - الفقيه والمتفقه (٥٣/٢).

١٤٨ - الفقيه والمتفقه (٦٦/٢).

١٤٩ - انظر: شرح السيد عبد الوهاب بن حسين الأمدي (ص ١٢٣)، رسالة الآداب في البحث والمناظرة (ص ٨٨).

١٥٠ - أخرجه الترمذي في جامعه- أبواب البر والصلة- باب ما جاء في معالي الأخلاق (٢٠١٨ح٣٧٠/٤) وقال: هذا حديث حسن غريب، وللحديث شاهد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسند الإمام أحمد (٤١٨/١٤ح٤٨٢٢)، وعن أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسند الإمام أحمد (٢٦٧/٢٩ح١٧٧٣٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٢ح٢٣٢/٢).

١٥١ - انظر: جامع الترمذي (٣٧٠/٤).

١٥٢ - الفقيه والمتفقه (٦٧/٢).

١٥٣ - الفقيه والمتفقه (٦٧/٢).

١٥٤ - انظر: الفقيه والمتفقه (٣٩/٢).

وسيدنا عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - في مناظرته مع الخوارج سلك هذا المسلك معهم، فجعل التحاكم بينهم للكتاب والسنة، وجعل ذلك أمراً متفقاً عليه بينهم، فالتحاكم إلى عقول الناس لا ينبغي، لأن العقول متفاوتة في الفهم والإدراك، والله سبحانه يقول: {إِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}.

**فقال للخوارج:** " قُلْتُ لَهُمْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ تَنَؤُهُ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ مَا يَرُدُّ قَوْلَكُمْ أترجعون؟ قالوا: نَعَمْ، قُلْتُ أَمَا قَوْلُكُمْ: حُكْمُ الرَّجَالِ فِي أَمْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنْ قَدْ صَيَّرَ اللَّهُ حُكْمَهُ إِلَى الرَّجَالِ فِي ثَمَنِ رُبْعِ دِرْهِمٍ، فَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَحْكُمُوا فِيهِ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ، وَأَنْتُمْ حُرْمٌ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ} <sup>١٥٦</sup>، وَكَانَ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ أَنَّهُ صَيَّرَهُ إِلَى الرَّجَالِ يَحْكُمُونَ فِيهِ، وَلَوْ شَاءَ لَحَكَمَ فِيهِ، فَجَازَ مِنْ حُكْمِ الرَّجَالِ، أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ أَحْكَمَ الرَّجَالِ فِي صَلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَحَقَّنَ دِمَائِهِمْ أَفْضَلُ أَوْ فِي أَرْزَابٍ؟، قَالُوا: بَلَى، هَذَا أَفْضَلُ وَفِي الْمَرْأَةِ وَرَوْحَهَا: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا} <sup>١٥٧</sup>، فَنَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ حُكْمَ الرَّجَالِ فِي صَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ وَحَقَّنَ دِمَائِهِمْ أَفْضَلُ مِنْ حُكْمِهِمْ فِي بُضْعِ امْرَأَةٍ؟، حَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ.

قُلْتُ وَأَمَا قَوْلُكُمْ قَاتِلْ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، أَفَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ، تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُّونَ مِنْ غَيْرِهَا وَهِيَ أُمَّكُمْ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّا نَسْتَحِلُّ مِنْهَا مَا نَسْتَحِلُّ مِنْ غَيْرِهَا فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: لَيْسَتْ بِأَمَّنَّا فَقَدْ كَفَرْتُمْ: {النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} <sup>١٥٨</sup>، فَأَنْتُمْ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، فَأَتُوا مِنْهَا بِمَخْرَجٍ، أَفَخَرَجْتَ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَأَمَا مَحْيَ نَفْسِهِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنَا أَتَيْتُكُمْ بِمَا تَرْضَوْنَ.

إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ صَالِحَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لِعَلِيِّ: " اكْتُبْ يَا عَلِيُّ هَذَا مَا صَالِحٌ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ"، قَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا قَاتَلْنَاكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اَمْحُ يَا عَلِيُّ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، اَمْحُ يَا عَلِيُّ، وَاكْتُبْ هَذَا مَا صَالِحٌ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ"، وَاللَّهِ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ، وَقَدْ مَحَى نَفْسَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَحْوُهُ نَفْسَهُ ذَلِكَ مَحَاهُ مِنَ النَّبُوَّةِ، أَخْرَجْتَ مِنْ هَذِهِ؟، قَالُوا: نَعَمْ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ، وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ، فَقَتَلُوا عَلَى ضَلَالَتِهِمْ، فَقَتَلَهُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ" <sup>١٥٩</sup>.

١٥٥ - سورة النساء (من الآية: ٥٧).

١٥٦ - سورة المائدة (الآية: ٩٥).

١٥٧ - سورة النساء (من الآية: ٣٥).

١٥٨ - سورة الأحزاب (من الآية: ٦).

١٥٩ - أخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب الخصائص - ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحرورية،

واحتجاجة فيما أنكروه على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (٨٠/٧ ح ٤٨٥٢٢)، وأخرجه أبو داود في سننه

مختصراً - كتاب اللباس - باب لباس الغليظ (٤/٤٥٣ ح ٤٠٣٧)، وأخرجه أحمد في مسنده مختصراً

قال الإمام ابن تيمية - رحمه الله -: فإذا تنازع المسلمون في مسألة وجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول فأبي القولين دل عليه الكتاب والسنة وجب اتباعه. أهـ.<sup>١٦٠</sup>

لذا قال لهم : قلت لهم: " أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ مَا يَرُدُّ قَوْلَكُمْ أَتَرْجِعُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ.. " <sup>١٦١</sup>.

عاشراً: استعمال القياس في المناظرة فيما يحتاج إليه لتوضيح الغرض:

فالنبي ﷺ كان يستعمل القياس لإقناع الصحابة ﷺ وغيرهم، وتوضيح ما لم يكن واضحاً لديهم، وقد ورد في هذا الأدب أحاديث كثيرة منها.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: " أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنْ بَكَلْتَ تَسْبِيحَةَ صَدَقَةٍ، وَكَلَّ تَكْبِيرَةَ صَدَقَةٍ، وَكَلَّ تَحْمِيدَةَ صَدَقَةٍ، وَكَلَّ تَهْلِيلَةَ صَدَقَةٍ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةً، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةً، وَفِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: " أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ". <sup>١٦٢</sup>

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وُلِدَتْ غَلَامًا أَسْوَدًا، فَقَالَ: " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ " قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " مَا أَلْوَانُهَا؟ " قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: " هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ " قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَأَتَى كَانَ ذَلِكَ؟ " قَالَ: أَرَاهُ عِرْقٌ نَزَعَهُ، قَالَ: " فَعَلَّ ابْنُكَ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ ". <sup>١٦٣</sup>

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحْجَّ فَلَمْ تَحْجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحْجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: " نَعَمْ حُجِّي "

(٢٦٣/٥ ح ٣١٨٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه - كتاب قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد (٢٦٤/٢ ح ٢٦٥٦).

١٦٠ - مجموع الفتاوى (١٢/٢٠).

١٦١ - جزء من أثر أخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب الخصائص - ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحرورية واحتجاجه فيما أنكروه على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (٧/٨٠٠ ح ٤٨٠٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه - كتاب قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد (٢٦٤/٢ ح ٢٦٥٦).

١٦٢ - أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الزكاة - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٢٦٩٧/٢ ح ١٠٠٦).

١٦٣ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له - كتاب الحدود - باب ما جاء في التعريض (١٧٣/٨ ح ٦٨٤٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الطلاق - باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل (١١٣٧/٢ ح ١٥٠٠).

عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَةً؟ اقضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ".<sup>١٦٤</sup>

فكل حديث من الأحاديث الماضية كان له طريقته في القياس لتوضيح الحكم والإقناع، وهو أدب حسن في المناظرة.

**حادي عشر: الحرص على الود بين المتناظرين، وإن لم يتفقا.**

فإن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في مسائل كثيرة من مسائل الفروع.. فلم ينصب بعضهم لبعض عداوة ولا قطع بينه وبينه عصمة بل كانوا كل منهم يجتهد في نصر قوله بأقصى ما يقدر عليه ثم يرجعون بعد المناظرة إلى الألفة والمحبة والمصافاة والموالاة من غير أن يضرر بعضهم لبعض ضغنا ولا ينطوي له على معنبة ولا دم بل يدل المستفتي عليه مع مخالفته له ويشهد له بأنه خير منه وأعلم منه.<sup>١٦٥</sup>

وقد استعمل هذا الأدب في المناظرة عتبة بن ربيعة وهو عربي مشرك في مناظرته للنبي صلى الله عليه وسلم. "فَقَامَ إِلَيْهِ عُنْبَةُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي، إِنَّكَ مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ مِنَ السُّطَّةِ<sup>١٦٦</sup> فِي الْعَشِيرَةِ، وَالْمَكَانِ فِي النَّسَبِ، وَإِنَّكَ قَدْ أَتَيْتَ قَوْمَكَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ فَرَّقْتَ بِهِ جَمَاعَتَهُمْ وَسَفَّهْتَ بِهِ أَحْلَامَهُمْ وَعَبْتِ بِهِ إِلَهَتَهُمْ وَدِينَهُمْ وَكَفَّرْتَ بِهِ مَنْ مَضَى مِنْ آبَائِهِمْ، فَاسْمَعْ مِنِّي أَعْرِضْ عَلَيْكَ أُمُورًا تَنْظُرُ فِيهَا لَعَلَّكَ تَقْبَلُ مِنْهَا بَعْضَهَا..."<sup>١٦٧</sup>

وهو منهج تمثله سلفنا الصالح- رحمهم الله- حتى قال الإمام يونس الصدفي<sup>١٦٨</sup> - رحمه الله- عن شيخه الإمام الشافعي: ما رأيت أعدل من الشافعي، ناظرته يوما في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني، فأخذ بيدي، ثم قال: يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخوانا وإن لم نتفق في مسألة. أه.<sup>١٦٩</sup>

**ثاني عشر: الإنصاف وقبول الحق وإن ظهر على يد غيره.**

<sup>١٦٤</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الحج- باب الحج والنذور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة (١٨٠/٣ ح ١٨٥٢)

<sup>١٦٥</sup> - انظر: الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة (٥١٧/٢) للإمام شمس الدين محمد ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ).

<sup>١٦٦</sup> - السطّة: بكسر السين المهملة مصدر، يقال: توسط الرجل وساطة وسطة صار شريفا وحسيبا فهو وسيط، وفلان وسيط في قومه، إذا كان أوسطهم نسبا وأرفعهم محلاً (الصحاح (١١٦٧/٣) مادة وسط، المعجم الوسيط (١٠٣١/٢).

<sup>١٦٧</sup> - أخرجه ابن هشام في السيرة (٢٦١/١)، وإسناده حسن: فيه محمد بن إسحاق صدوق يدلّس، وقد صرح بالتحديث، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص ٢٦٧).

<sup>١٦٨</sup> - هو: الإمام الفقيه الحافظ المقرئ أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة الصدفي أحد أصحاب الشافعي، ولد سنة سبعين ومائة، انتهت إليه رئاسة العلم بديار مصر، كان كثير الورع متين الدين، وكان علامة في علم الأخبار والصحيح والسقيم وتوفي سنة أربع وستين ومائتين (وفيات الأعيان (٢٤٩/٧)، الوافي بالوفيات (١٨٢/٢٩)، طبقات الشافعية (١٧٠/٢).

<sup>١٦٩</sup> - سير أعلام النبلاء (١٦/١٠).

قال الإمام ابن تيمية - رحمه الله -: والمناظرة والمحاجة لا تنفع إلا مع العدل والإنصاف وإلا فالظالم يجحد الحق الذي يعلمه... أهـ. ١٧٠

فَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبَا مَرْثَدَ الْغَنَوِيِّ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَكُنَّا فَارِسَ، قَالَ: "انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ" <sup>١٧١</sup>، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ "فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلِيٍّ بَعِيرٍ لَهَا، حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ، فَقَالَتْ مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَخْنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكَ، فَلَمَّا رَأَتْ الْجَدَّ أَهَوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتْهُ، فَانْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعَّنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ"، قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "صَدَقَ وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا" فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعَّنِي فَلَأُضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ: "أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ" فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ". ١٧٢

فالنبي صلى الله عليه وسلم أنصف حاطبًا رضي الله عنه وشهد له بالصدق والفضل رغم ما فعل، وهذا منه صلى الله عليه وسلم غاية في الإنصاف والعدالة.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٌ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَصَّ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَفْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ". ١٧٣

فقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بالصدق للشيطان فيما قاله لأبي هريرة رضي الله عنه رغم اتصافه بكثرة الكذب.

كذلك ظهر الإنصاف من هرقل في حق نبينا صلى الله عليه وسلم وصدقه من خلال سؤالاته لأبي سفيان رضي الله عنه عن صفاته ونبوته، فلما أخبر بالصدق نطق به مع كونه غير مسلم.

١٧٠ - مجموع الفتاوى (١٠٩/٤).

١٧١ - روضة خاخ " بخانين معجمتين: موضع قرب حمراء الأسد من المدينة. وحكا بعضهم أنه قرب مكة (إكمال المعلم (٥٣٦/٧).

١٧٢ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب الجهاد والسير-باب من لا يثبت على الخيل (٣٠٣٥ح٦٥/٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه- كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم- باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه (٢٤٧٥ح١٩٢٥/٤).

١٧٣ - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الأدب- باب التبسم والضحك (٦٠٨٨ح٢٤/٨).

"...فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ: قُلْ لَهُ: سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا. وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتِسِي بِقَوْلِ قَيْلٍ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكَ أَبِيهِ، وَسَأَلْتُكَ، هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذِرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضِعْفَاؤُهُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّ ضِعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ. وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَغْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَىكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ..". ١٧٤

أيضاً أنصف عتبة بن ربيعة وهو مشرك سيدنا محمداً ﷺ في المحاوراة التي دارت بينه وبينه حين عاد إلى قومه.

ففي الحديث "...فَقَامَ عُتْبَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: نَخَلْفُ بِاللَّهِ لَقَدْ جَاءَكُمْ أَبُو الْوَلِيدِ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبَ بِهِ فَلَمَّا جَلَسَ إِلَيْهِمْ قَالُوا: مَا وَرَاءَكَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ؟ قَالَ: وَرَائِي أَنِّي قَدْ سَمِعْتُ قَوْلًا وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، وَلَا بِالسَّحْرِ، وَلَا بِالْكَهَانَةِ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَطِيعُونِي وَاجْعَلُوا بِي، وَخَلُوا بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ وَبَيْنَ مَا هُوَ فِيهِ فَاعْتزلوه، فَوَاللَّهِ لِيَكُونَنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْهُ نَبَأٌ عَظِيمٌ، فَإِنْ تَصَبَّهَ الْعَرَبُ فَقَدْ كَفَيْتُمُوهُ بِغَيْرِكُمْ، وَإِنْ يَظْهَرُ عَلَى الْعَرَبِ فَمُلْكُهُ مُلْكُكُمْ، وَعِزُّهُ عِزُّكُمْ، وَكُنْتُمْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِهِ، قَالُوا: سَحَرَكَ وَاللَّهِ يَا أَبَا الْوَلِيدِ بِلِسَانِهِ، قَالَ: هَذَا رَأْيِي فِيهِ، فَاصْنَعُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ". ١٧٥

وكذلك ما قاله عروة بن مسعود في حق أصحاب النبي ﷺ من بيان حبهم وتوقيرهم لرسول الله ﷺ بعد أن رمقهم بعينيه: "..فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَامَةَ الْإِلَهِ وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يَجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَارْجِعْ عُرْوَةَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ

١٧٤ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه- باب بدء الوحي- كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟

(١/٨ح٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجهاد والسير- باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام (٣/١٣٩٣ح١٧٧٣).

١٧٥ - أخرجه ابن هشام في السيرة (١/٢٦١)، وإسناده حسن: فيه محمد بن إسحاق صدوق يدلّس، وقد صرح بالتحديث، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص٢٦٧).

يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمْ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتُلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا...".<sup>١٧٦</sup>

ثالث عشر: طلاقة الوجه، والتبسم عند الحاجة إليه.

وهذا أدب طيب يجب أن يتصف به المسلم في كل أحواله مناظرًا كان أو غير مناظر.

فَعَنْ جَرِيرٍ ١٧٧، قَالَ: "مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسَلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ".

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ١٧٨، قَالَ: "كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً، قَالَ أَنَسٌ: فَانْظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَأَنْفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ".<sup>١٧٨</sup>

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ١٧٩، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ".

رابع عشر: الإقبال بوجهه على صاحبه في حال مناظرته.<sup>١٨٠</sup>

فلا ينشغل بغيره ولا يلوي وجهه بعيدًا عنه.

فَهَا هُوَ عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ يَطْلُبُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَسْمَعَهُ قَائِلًا "...فَأَسْمَعْ مِنِّي أَعْرِضْ عَلَيْكَ أُمُورًا تَنْظُرُ فِيهَا لَعَلَّكَ تَقْبَلُ مِنْهَا بَعْضَهَا.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُلْ يَا أَبَا الْوَلِيدِ، أَسْمَعْ"، قَالَ: يَا بَنَ أَخِي، إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ بِمَا جِئْتَ بِهِ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ مَالًا جَمَعْنَا لَكَ مِنْ أَمْوَالِنَا حَتَّى تَكُونَ أَكْثَرَنَا مَالًا، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ بِهِ شَرَفًا سَوَدْنَاكَ عَلَيْنَا، حَتَّى لَا نَقْطَعَ أَمْرًا دُونَكَ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ بِهِ مُلْكًا مَلَكْنَاكَ عَلَيْنَا، وَإِنْ كَانَ هَذَا الَّذِي يَأْتِيكَ رِئِيًّا تَرَاهُ لَا تَسْتَطِيعُ رَدَّهُ عَنَّا

<sup>١٧٦</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الشروط- باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣/١٩٣ ح ٢٧٣١).

<sup>١٧٧</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب المغازي- باب فضل من شهد

بدر (٥/٧٧ ح ٣٩٨٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه- كتاب فضائل الصحابة- باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب بن أبي بلتعة (٤/١٩٤١ ح ٢٤٩٤).

<sup>١٧٨</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب فضائل القرآن- باب فضل سورة البقرة (٦/١٨٨ ح ٥٠١٠).

<sup>١٧٩</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب البر والصلة والآداب- باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٤/٢٠٢٦ ح ٢٦٢٦).

<sup>١٨٠</sup> - انظر: الفقيه والمتفقه (٢/٦٢).

نَفْسِكَ، طَبَّنَا لَكَ الطَّبَّ، وَبَدَّلْنَا فِيهِ أَمْوَالَنَا حَتَّى نُثِرَّكَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ رَبَّمَا غَلَبَ التَّبَاعُ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُدَاوِيَ مِنْهُ أَوْ كَمَا قَالَ لَهُ...".<sup>١٨١</sup>

كل ذلك والنبي ﷺ مقبل عليه منصت له، وهو نعم المؤدب والمعلم الذي علم البشر.

**خامس عشر: تجنب الكلام بحضرة من يشهد لخصمه بالزور، أو عند من إذا وضحت لديه الحجة دفعها.**

فهذا يجعله لا يقدر على نصر الحق لما يترتب عليه من عدم الإنصاف، التعنت والإجحاف.<sup>١٨٢</sup>

وقد حدث مثل هذا في عهد النبي ﷺ حين حاوره ابن سلام رضي الله عنه، فلما تبين له صدقه أعلن إسلامه، ثم طلب من الرسول ﷺ أن يعرف أمره قبل الإسلام وبعده من اليهود فأثنوا عليه خيرًا قبل علمهم بإسلامه، فلما علموا إسلامه نالوا منه ووقعوا فيه ولم ينصفوه وغمطوا حقه كما وضح ذلك في حديث الإمام البخاري عن أنس رضي الله عنه.

" قَالَ: بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَاتَاهُ، فَقَالَ: أَنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ إِلَى أَحْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَبَرَنِي بِهِنَّ أَنَا جَبْرِيْلٌ" قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَتَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيْدَةٌ كَبِدِ حُوتٍ، وَأَمَّا الشَّبَةُ فِي الْوَلَدِ: فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَأْوُهُ كَانَ الشَّبَةُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَأْوَهَا كَانَ الشَّبَةُ لَهَا" قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ يُهْتَمُّونَ بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بِهْتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ" قَالُوا: أَعْلَمْنَا، وَإِبْنُ أَعْلَمْنَا، وَأَخِيرُنَا، وَإِبْنُ أَخِيرُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ"، قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرْنَا، وَإِبْنُ شَرْنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ".<sup>١٨٣</sup>

**قال الإمام ابن تيمية- رحمه الله:-** وقد ينهى عنها (المجادلة والمناظرة) إذا كان المناظر معاندًا يظهر له الحق فلا يقبله - وهو السوفسطائي- فإن الأمم كلهم

<sup>١٨١</sup> - أخرجه ابن هشام في السيرة (٢٦١/١)، وإسناده حسن: فيه محمد بن إسحاق صدوق يدلّس، وقد صرح بالتحديث، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص ٢٦٧).

<sup>١٨٢</sup> - انظر: الفقيه والمتفقه (٥٣/٢).

<sup>١٨٣</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب أحاديث الأنبياء- باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته (٣٣٢٩ ح ٣٢٢/٤).

متفقون على أن المناظرة إذا انتهت إلى مقدمات بينة بنفسها ضرورية وجددها  
الخصم كان سوفسطائياً ولم يؤمر بمناظرته بعد ذلك. أهـ. ١٨٤

سادس عشر: تجنب الحيل<sup>١٨٥</sup> في المناظرة.

فإنها ما وضعت إلا لإظهار الحق ورد الباطل.

قال إمام الحرمين- رحمه الله:- واعلم أن الحيل في المناظرة لقطع الخصم :  
محظور يجب الاجتناب عنه ، وهو من دأب أهل الفسوق في المناظرة ، ومن عمل  
من قصده بالمناظرة الممارسة لأهل السفه، بجانب طريق أهل الديانة والنصيحة،  
بعيد عن سلوك سبيل الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. أهـ. ١٨٦

قَالَ سَيِّدُنَا عَلِيُّ ؑ: "حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ" ١٨٧

وَقَالَ سَيِّدُنَا ابْنُ مَسْعُودٍ ؓ: "مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ  
لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ". ١٨٨

سابع عشر: أن يكون المناظر متواضعاً محترماً الآخر.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "... وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ  
اللَّهُ". ١٨٩

وكان ﷺ سيد المتواضعين، ظهر ذلك من خلال محادثته للأنصار ؓ على ما وجدوه  
في أنفسهم من تركه لهم في عطايا المغانم.

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ وَفِيهِ "... فَخَرَجَ سَعْدٌ، فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ،  
قَالَ: فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَرَكَهُمْ، فَدَخَلُوا وَجَاءَ آخَرُونَ، فَرَدَّهُمْ، فَلَمَّا  
اجْتَمَعُوا أَتَاهُ سَعْدٌ فَقَالَ: قَدْ اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَا قَالَهُ  
بَلَّغْتَنِي عَنْكُمْ وَجِدَّةً وَجِدْتُمُوهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَالًا فَهَذَا كُمْ اللَّهُ؟ وَعَالَةً  
فَأَعْنَاكُمْ اللَّهُ؟ وَأَعْدَاءَ فَأَلْفَ اللَّهِ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟"، قَالُوا: بَلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ وَأَفْضَلُ.  
قَالَ: " أَلَا تُجِيبُونَنِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ"، قَالُوا: وَبِمَاذَا نُجِيبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ

١٨٤ - درء تعارض العقل والنقل (١٧٣/٧).

١٨٥ - الحيل: جمع حيلة، والحيلة بالكسر: الاسم من الاحتيال، والحيلة الحذق في تدبير الأمور وهو تقليب  
الفكر حتى يهتدي إلى المقصود (الصاح ١٦٨١/٤)، المصباح المنير (١٥٧/١)،

١٨٦ - الكافية في الجدل (ص ٥٤٢).

١٨٧ - أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب العلم- باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا  
يفهموا (١٢٧/١).

١٨٨ - أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١١/١).

١٨٩ - أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب البر والصلة والآداب- باب استحباب العفو والتواضع  
(٢٥٨٨/٤).

وَلِرَسُولِهِ الْمَنِّ وَالْفَضْلِ. قَالَ: " أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقُتُّمْ فَلَا صِدْقَ لَكُمْ وَصِدْقَتُمْ، أَتَيْتَنَا مُكْذِبًا فَصَدَقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَفَضَرْنَاكَ وَطَرِيدًا فَأَوَيْنَاكَ، وَعَائِلًا فَأَسَيْنَاكَ، أَوْجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فِي لُغَاةٍ<sup>١٩٠</sup> مِنَ الدُّنْيَا، تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْمًا لِيُسَلِّمُوا، وَوَكَلْتُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ؟ أَفَلَا تَرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ فِي رِحَالِكُمْ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ شِعْبًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ "، قَالَ: فَبَكَى الْقَوْمُ، حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهِمُ، وَقَالُوا: رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ قِسْمًا وَحَظًّا، ثُمَّ أَنْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقُوا"<sup>١٩١</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: وإنما قال ﷺ ذلك تواضعا منه وإنصافا، وإلا ففي الحقيقة الحجة البالغة والمنة الظاهرة في جميع ذلك له عليهم فإنه لولا هجرته إليهم وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم فرق وقد نبه على ذلك بقوله ﷺ: ألا ترضون إلخ، فنبههم على ما غفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة إلى ما حصل عليه غيرهم من عرض الدنيا الفانية. أهـ.<sup>١٩٢</sup>

فالنبي ﷺ تواضع مع أصحابه من الأنصار ﷺ وأقنعهم بأسلوب مهذب بليغ ليهدب ما في صدورهم.

ثامن عشر: ينبغي أن لا يكون معجبا بكلامه مفتونا بجداله.

فإن الإعجاب ضد الصواب، ومنه تقع العصبية وهو رأس كل بلية.<sup>١٩٣</sup>

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " يَعْنِي: رِيحَهَا.<sup>١٩٤</sup>

قَالَ الْإِمَامُ مَسْرُوقٌ<sup>١٩٥</sup> - رحمه الله -: " بِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَخْشَى اللَّهَ ، وَبِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ الْجَهْلِ أَنْ يُعْجَبَ بِعِلْمِهِ "<sup>١٩٦</sup>.

<sup>١٩٠</sup> - اللُّغَاةُ، بِالضَّمِّ: نَبَتْ نَاعِمٌ فِي أَوَّلِ مَا يَنْبُتُ. يُقَالُ: حَرَجْنَا نَتْلَعِي: أَي نَأْخُذُ اللَّغَاةَ، وَأَصْلُهُ نَتْلَعُ، فَأَبْدَلَتْ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ يَاءً. يَعْنِي أَنَّ الدُّنْيَا كَالنَّبَاتِ الْأَخْضَرِ قَلِيلِ الْبَقَاءِ (النهاية ٤/٢٥٤).

<sup>١٩١</sup> - أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١٨/٢٥٣ ح ١١٧٣٠)، إِسْنَادُهُ حَسَنٌ فِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَدُوقٌ يَدْلَسُ، وَقَدْ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ فَأَمَّنَ تَدْلِيْسَهُ (تقريب التهذيب (ص ٤٦٧)).

<sup>١٩٢</sup> - فَتْحُ الْبَارِي (٥١/٨).

<sup>١٩٣</sup> - انْظُرْ: الْفَقِيهَ وَالْمُتَفَقِّهَ (٥٧/٢).

<sup>١٩٤</sup> - أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ - كِتَابُ الْعِلْمِ - بَابُ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى (٣/٣٢٣ ح ٣٦٦٤)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ - الْمَقْدِمَةُ - بَابُ الْإِتِّفَاعِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ (١/٩٢ ح ٢٩٢)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١٤/١٦٩ ح ٨٤٥٧)، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَصَحَّحَهُ - كِتَابُ الْعِلْمِ (١/١٦٠ ح ٢٨٨)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ النَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ (ص ٣٨٣).

تاسع عشر: استشعار الهيبة والوقار في مجلس المناظرة.<sup>١٩٧</sup>

وهو أدب يدخل تحته طائفة من الآداب، فإن من استشعر الهيبة خضع وهدأت طباعه ونفر عن علو الصوت والمزاح ، ومن استشعر الوقار خضع واستكانت نفسه وتريث قبل النطق وتروى قبل الرد على مناظره

عن ابن عباس - رضي الله عنهما- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ الْهَدْيُ الصَّالِحُ وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ ، وَالْإِقْتِصَادُ وَالتَّوَدُّةُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ".<sup>١٩٨</sup>

والمناظر الذي يطلق لنفسه العنان في النظر هنا وهناك ولا يعلوه الوقار لا تؤتي مناظرته ثمارها.

العشرون: تجنب السفاهة وعبارات الشتم واللعن، والسخرية والاستهزاء والتهمك والاحتراز عن استحقار من يناظره، لئلا يصدر عنه كلام يغلب به الخصم عليه.<sup>١٩٩</sup>

فطالب الحق مناظرًا كان أو غير مناظر عليه أن ينأى بنفسه عن أسلوب الطعن والتجريح والسخرية ، وألوان الاحتقار والاستفزاز والتهمك فهذه الأساليب نهى عنها الشرع.

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِاللُّقَابِ}.<sup>٢٠٠</sup>

وعن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ وَلَا اللَّعَانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ".<sup>٢٠١</sup>

<sup>١٩٥</sup> - هو: الإمام الفقيه مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، يقال: إنه سرق وهو صغير ثم وجد فسمي مسروقاً، مات سنة اثنتين ويقال: سنة ثلاث وستين (تهذيب الكمال (٤٥١/٢٧)، تقريب التهذيب (ص ٥٣٨).

<sup>١٩٦</sup> - الفقيه والمتفقه (٥٧/٢).

<sup>١٩٧</sup> - انظر: الفقيه والمتفقه (٥٩/٢).

<sup>١٩٨</sup> - أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الأدب - باب في الوقار (٢٤٧/٤ ح ٤٧٧٦) ، وأخرجه أحمد في مسنده (٤٣١/٤ ح ٢٦٩٨)، حسن إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٠٩/١٠).

<sup>١٩٩</sup> - انظر: شرح السيد عبد الوهاب بن حسين بن ولي الدين الأمدي (ص ١٢٣)، رسالة الآداب في البحث والمناظرة (ص ٨٨).

<sup>٢٠٠</sup> - سورة الحجرات (من الآية: ١١).

قال الإمام الشافعي- رحمه الله:- ولا يستحقر خصمه لصغره فيسامحه في نظره، بل يكون على نهج واحد في الاستيفاء والاستقصاء ، لأن ترك التحرز والاستظهار يؤدي إلى الضعف والانقطاع. أه. ٢٠٢

وقد تعددت حوارات النبي ﷺ مع اليهود وغيرهم فما أساء إلى أحد قولاً أو فعلاً أو سخر منهم، بل كان يعطي واحد حقه من الاحترام ولين الجانب حتى بعدما تعرضوا له بالسب والقتل طلب منهم أن يصدقوه الحديث، فلما كذبوا في حديثهم معه ما زاد عن تكذيبهم.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ، أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اَجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنَ الْيَهُودِ"، فَجَمِعُوا لَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ"، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَبُوكُمْ"، قَالُوا: أَبُوْنَا فَلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ"، فَقَالُوا: صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ، فَقَالَ: " هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ"، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذَبْنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَهْلُ النَّارِ" فَقَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخَلَّفُونَا فِيهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اِخْسَنُوا فِيهَا" ٢٠٣، وَاللَّهُ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا" ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: " فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ"، قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: " هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سَمًّا؟" فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: " مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ" فَقَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَذَابًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ". ٢٠٤

الحادي والعشرون: أن يعمد إلى المقصود من الكلام.

ولا يتعلق بما يجري في عرضه مما لا يعتمده، فإن المعول على المقصود والظهور على الخصم بإبطال ما قصده، وعول عليه واعتمده، ولا يتكلم على ما لم يقع له علمه من كلامه، فإن الجواب لا يصح عما لم يفهمه، ولم يتصور مراد خصمه منه. ٢٠٥

وقد فهم ذلك سيدنا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه من حوارهِ ومناظرته للنجاشي ورسيل قريش فقال للنجاشي: " أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَاتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِمَّا الضَّعِيفُ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِمَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ، وَصَدَقَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَعَافَاهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوحِدَهُ، وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا

٢٠١ - أخرجه الترمذي في جامعه - أبواب البر والصلة- باب ما جاء في اللعنة(٤/٣٥٠ ح ١٩٧٧) هذا حديث حسن غريب، وقد روي عن عبد الله من غير هذا الوجه، وأخرجه أحمد في مسنده (٧/٦٠٧ ح ٣٩٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه (١/٥٧٧ ح ٢٩-٣١).

٢٠٢ - الفقيه والمتفقه(٢/٥٦).

٢٠٣ - قوله: "اخشنوا فيها" هو زجر لهم بالطرد والإبعاد أو دعاء عليهم بذلك (فتح الباري ١٠/٢٤٦).

٢٠٤ - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الطب- باب ما يذكر في سم النبي ﷺ (٧/١٣٩ ح ٥٧٧٧).

٢٠٥ - انظر: الفقيه والمتفقه(٢/٧٠).

مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحَجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصَلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ، وَالِدَّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَدْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ .

قَالَ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ، فَصَدَّقْنَاهُ وَأَمَّنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَيَّ مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ، فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحَلَّلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمَنَا، فَعَدَبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا لِيَرُدُّونَا إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الْخَبَائِثِ، فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا، وَشَقُّوا عَلَيْنَا، وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا، خَرَجْنَا إِلَى بَلَدِكَ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَيَّ مِنْ سِوَاكَ، وَرَغَبْنَا فِي جِوَارِكَ، وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظَلَّمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَالَتْ فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَأَقْرَأْهُ عَلَيَّ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ (كَهَيْعَص) ٢٠٦، قَالَتْ فَبَكَى وَاللَّهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّى أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ، وَبَكَتْ أَسَافِقَتُهُ حَتَّى أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيَخْرُجَ مِنْ مَشْكَاتِهِ وَاحِدَةً، أَنْطَلَقَا فَوَاللَّهِ لَا أَسْلِمُهُمَ إِلَيْكُمْ أَبَدًا" ٢٠٧.

فسيدنا جعفر عليه السلام قد عمد إلى كلام رسل قريش ومجادلتهم النجاشي ومن معه ففنده ورد ما فيه من افتراء وتضليل بحجة واضحة، مبيناً عظمة الإسلام وحقيقة النبي صلى الله عليه وآله وما يدعو إليه من خصال الأخلاق الحميدة.

## الثاني والعشرون: استعمال لين الكلام والرفق فيه.

فَعَنْ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله قَالَتْ " دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَمْتُهَا فَقُلْتُ وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: "مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ" فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: " قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ

٢٠٨ "

٢٠٦ - سورة مريم (الآية: ١).

٢٠٧ - حديث طويل أخرجه أحمد في مسنده (٣/٢٦٣ ح ١٧٤٠) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧) رجاله رجال الصحيح غير إسحاق، وقد صرح بالسماع (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)).

٢٠٨ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب الأدب- باب الرفق في الأمر كله (٨/١٢٤ ح ٦٠٢٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه- كتاب السلام-باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٤/١٧٠٦ ح ٢١٦٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَيَّ بَوْلَهُ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مَيْسَرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعْسَرِينَ " <sup>٢٠٩</sup>

ففي هذين الحديثين يعلم النبي ﷺ زوجه وأصحابه رضي الله عنهم الرفق والتلطف واللين والتيسير في القول وفي الفعل مع الجاهل ومع غير المسلم وإن كان يضمر السوء، فما أجمله من أدب نبوي تربوي يحتاج إليه كل مسلم.

قال الحافظ عن حديث الأعرابي: وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه عناداً ولا سيما إن كان ممن يحتاج إلى استئلافه وفيه رافة النبي ﷺ وحسن خلقه. أه. <sup>٢١٠</sup>

### الثالث والعشرون: سلوك سبل الإقناع في الكلام والمحاورة. <sup>٢١١</sup>

وكان هذا منهجه ﷺ في حياته مع أصحابه رضي الله عنهم ومع غيرهم من غير المسلمين أنيسلك بهم سبل الإقناع ويجرهم إلى الاعتراف بالحقيقة.

فَعَنِ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْذَنْ لِي بِالزُّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ مَهْ، فَقَالَ: " ادْنُهُ "، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِأَمِّكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ " . قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ " قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ " قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ " قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ " قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ " قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. <sup>٢١٢</sup>

فالنبي ﷺ حاور الشاب الذي جاء طالباً الرخصة في ارتكاب الفاحشة، وقد هم الصحابة رضي الله عنهم أن يقعوا فيه، سالكاً معه سبل الإقناع، ثم قرببه ﷺ منه حتى ألقع عما تعلق في صدره من حبه للزنا.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} ، صَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ - لِبُطُونِ قُرَيْشٍ - حَتَّى اجْتَمَعُوا فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيُنْظَرَ مَا هُوَ،

٢٠٩ - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الأدب باب قول النبي ﷺ: "يسروا ولا تعسروا" (٨/٣٠٨ح٦١٢٨).

٢١٠ - فتح الباري (١/٣٢٥).

٢١١ - انظر: الفقيه والمتفقه (٧١/٢).

٢١٢ - أخرجه أحمد في مسنده (٥٤٥/٣٦ح٢٢٢١١). قال الحافظ العراقي: رواه أحمد بإسناد جيد رجاله رجال الصحيح (المعني عن حمل الأسفار في الأسفار (ص ٨٢١) لأبي الفضل زين الدين العراقي (ت ٨٠٦هـ).

فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَفَرِيشٌ، فَقَالَ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْ أَنَّ حَيَلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟" قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: "فَأَنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ" فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ} ٢١٣-٢١٤ .

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ فَاتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ الْوَلَدُ إِلَىٰ أَبِيهِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ إِلَىٰ أَحْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "خَبَرَنِي بِهِنَّ أَنْفَا جَبْرِيْلُ" قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كِبِدِ حَوْتٍ، وَأَمَّا الشَّيْبَةُ فِي الْوَلَدِ: فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّيْبَةُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّيْبَةُ لَهَا" قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ يُهْتَمُّ، إِنْ عُلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بِهَتُونِي عِنْدِكَ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ" قَالُوا: أَعْلَمْنَا، وَابْنُ أَعْلَمْنَا، وَأَخِيرْنَا، وَابْنُ أَخِيرْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ"، قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرْنَا، وَابْنُ شَرْنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ" ٢١٥ .

وهذا هو شأن المناظرة الناجحة أن يجر الخصم إلى الاعتراف بالحقيقة والتسليم، كما حدث مع كفار قريش حين أقروا للنبي صلى الله عليه وسلم بالصدق، وما كان من شأن ابن سلام رضي الله عنه بعد علمه بصدقه قال: "أشهد أنك رسول الله"، وإن لم يفعل كما حدث من أبي لهب في تكذيبه للنبي صلى الله عليه وسلم، وما حدث من اليهود في خوضهم في ابن سلام رضي الله عنه بعد علمهم بإسلامه، فإن هذا يصبح جدالاً ممقوتاً لا فائدة فيه وبعداً عن الحق وزهداً فيه.

الرابع والعشرون: أن يلقي سمعه حتى يفرغ مناظره من كلامه، وليمكنه من إيراد حجته. ٢١٦

فلا يجاذبه أطراف البحث قبل فراغه ثم يتوقف في الجواب وإبانة الصواب بأقصر عبارة وأوضحها وأطفها. ٢١٧

٢١٣ - سورة المسد (الآيات ٢، ١).

٢١٤ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب تفسير القرآن- باب {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَخَفِضْ جَنَاحَكَ} (١١١/٦ ح ٤٧٧٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه-كتاب الإيمان-باب في قوله تعالى: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} (١٩٣/١ ح ٢٠٨).

٢١٥ - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب أحاديث الأنبياء- باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته (١٣٢/٤ ح ٣٣٢٩).

٢١٦ - الفقيه والمتفقه (٦٧/٢).

والنبي ﷺ لما حاوره عتبة بن ربيعة استمع له النبي ﷺ جيداً ولم يقطع كلامه

"...حَتَّى إِذَا فَرَغَ عُتْبَةُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُ مِنْهُ، قَالَ: أَقَدْ فَرَعْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاسْمَعْ مِنِّي.. قَالَ: أَفْعَلُ، فَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {حم، تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ، بَشِيرًا وَنَذِيرًا} ٢١٨ .

ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا يَقْرَأُهَا عَلَيْهِ، فَلَمَّا سَمِعَهَا مِنْهُ عُتْبَةُ، أَنْصَتَ لَهَا، وَأَلْقَى يَدَيْهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ مُعْتَمِدًا عَلَيْهِمَا يَسْمَعُ مِنْهُ، ثُمَّ أَنْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّجْدَةِ مِنْهَا، فَسَجَدَ ثُمَّ قَالَ: قَدْ سَمِعْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ مَا سَمِعْتَ، فَأَنْتِ وَذَلِكَ.. ٢١٩

قال الحافظ الخطيب- رحمه الله:- وإذا وقع له شيء في أول كلام الخصم فلا يعجل بالحكم به فربما كان في آخره ما يبين أن الغرض بخلاف الواقع له فينبغي أن يثبت إلى أن ينقضي الكلام. أه. ٢٢٠

قالت الحكماء: إن من الأخلاق السيئة على كل حال مغالبة الرجل على كلامه والاعتراض فيه لقطع حديثه. أه. ٢٢١

الخامس والعشرون: تقديم الأهم من القضايا على غيرها.

فالمناظر الناجح هو الذي يصل إلى هدفه من أقرب طريق، ولا يضيع وقته فيما لا فائدة منه ولا علاقة له بأصل الموضوع، فعليه أن يبدأ بالأهم .

والنبي ﷺ بين هذا الأدب ليأخذ به سيدنا معاذ ﷺ في دعوته أهل اليمن إلى الإسلام.

فَعِنَ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: إِنَّكَ سَنَاتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَيَّ أَنْ يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُوْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ

٢١٧ - انظر: إجابة السائل شرح بغية الأمل(ص ٢١٤) للعلامة أبي إبراهيم محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، (ت ١١٨٢هـ).

٢١٨ - سورة فصلت (الآيات ١- ٣).

٢١٩ - أخرجه ابن هشام في السيرة(١/٢٦١)، وإسناده حسن: فيه محمد بن إسحاق صدوق يدلس، وقد صرح في الرواية بالتحديث، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد(ص٢٦٧) .

٢٢٠ - الفقيه والمتفقه (٥٠/٢).

٢٢١ - الفقيه والمتفقه(٦٨/٢).

هُم أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ".<sup>٢٢٢</sup>

وفي حديث الشروط قدم النبي ﷺ الصلح والهدنة على الحرب ورأى الخير في ذلك فقال ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةَ يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا " ... وَقَالَ ﷺ: " إِنَّا لَمْ نَجِ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ، وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتَهُمْ مَدَّةً، وَيُحَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرُ: فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا " ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ ... " <sup>٢٢٤</sup>

الساس والعشرون: البعد عن المراء واللد في الخصومة .

لأن ذلك يخرج المحاور والمناظرة عن حدها المرجو منها إلي الحد المنهي عنه والمذموم.

فَعَنْ عَائِشَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَدُّ الْخَصِمُ"<sup>٢٢٥</sup> .<sup>٢٢٦</sup>

لأن الجدل بهذه الطريقة مذموم شرعاً ، وهذا الذي قصده العلماء عند ذمهم للجدل والمناظرة.

قال الحافظ ابن عبد البر - رحمه الله-: باب ما تكره فيه المناظرة والجدال والمراء.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ " .<sup>٢٢٧</sup>

والمعنى إنما يتمارى اثنان في آية يجدها أحدهما ويدفعها ويصير فيها إلى الشك، فذلك هو المراء الذي هو الكفر.

<sup>٢٢٢</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب الزكاة- باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا(٢/١٢٨ ح ١٤٩٦).

<sup>٢٢٣</sup> - فقد جمؤ: بِالْجِيمِ الْمَفْتُوحَةِ وَضَمِّ الْمِيمِ الْمُشَدَّدةِ، أَي: استراحوا من جهد الحَرْبِ(عمدة القاري(١٤/٩).

<sup>٢٢٤</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الشروط- باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣/١٩٣ ح ٢٧٣١).

<sup>٢٢٥</sup> - الألد: الشديد الخصومة، مأخوذة من لذيدي الوادي، وهما جانباه؛ لأنه كلما أخذت عليه جانباً من الحجة أخذ في جانب آخر، وقيل: لأعماله لذيديّة عند كثرة الكلام وهما جانباه ، والخصم على مثال سمع الحائق بالخصومة (إكمال المعلم بفوائد مسلم (١٦٢/٨)، للقاضي عياض(ت٥٤٤هـ).

<sup>٢٢٦</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب النكاح- باب الخطبة (٧/١٩٧ ح ٥١٤٦).

<sup>٢٢٧</sup> - أخرجه أبو داود في سننه بإسناد حسن- كتاب السنة- باب النهي عن الجدل في القرآن(٤/١٩٩ ح ٤٦٠٣)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى- كتاب فضائل القرآن- المراء في القرآن(٧/٢٨٩ ح ٨٠٣٩)، وأخرجه أحمد في مسنده(١٥/٢٨٨ ح ٩٤٧٨)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه(١/٢٧٥ ح ٧٤) مطولاً، قال ابن عبد البر: ولا يصح فيه عن النبي ﷺ غير هذا بوجه من الوجوه (جامع بيان العلم وفضله(٢/٩٢٨).

وأما التنازع في أحكام القرآن ومعانيه فقد تنازع أصحاب رسول الله ﷺ في كثير من ذلك وهذا يبين لك أن المراء الذي هو الكفر، هو الجحود والشك، كما قال ﷺ: { وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ }<sup>٢٢٨</sup> ، والمراء والملاحاة غير جائز شيء منهما، وهما مذمومان بكل لسان ونهى السلف ﷺ عن الجدل في الله جل ثناؤه وفي صفاته وأسمائه.

وأما الفقه فأجمعوا على الجدل فيه والتناظر؛ لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك وليس الاعتقادات كذلك؛ لأن الله ﷻ لا يوصف عند جماعة أهل السنة إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول الله ﷺ، أو أجمعت الأمة عليه وليس كمثلته شيء فيدرك بقياس أو بإنعام نظر. أهـ.<sup>٢٢٩</sup>

**السابع والعشرون: الاطلاع على أفكار وآراء خصمه من كتب ومصادر الخصم.**

فمن يدخل في مجادلة مع الآخرين يجب أن يكون مطلعاً على كتبهم وأفكارهم بشكل يجعله قادراً على النقد والمحاكاة، ويكون أدعى لفهم خصمه فهماً جيداً فتسهل عليه مناظرته.

قَالَ سَيِّدُنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه: "أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَعَلَّمْتُ لَهُ كِتَابَ يَهُودَ، وَقَالَ: "أَنْبِيَّ وَاللَّهِ مَا آمَنَ يَهُودٌ عَلَيَّ كِتَابِي"، فَتَعَلَّمْتُهُ، فَلَمْ يَمُرَّ بِي إِلَّا نِصْفَ شَهْرٍ حَتَّى حَدِّقْتُهُ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ لَهُ إِذَا كُتِبَ وَأَقْرَأُ لَهُ، إِذَا كُتِبَ إِلَيْهِ".

وفعله ﷺ حين جاءه رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ،.. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا فَلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْبُذْنَ، فَأَبْعَثُوهَا لَهُ" فَبِعِثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لَهُؤْلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدَتْ وَأَشْعِرَتْ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكَرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: إِنَّتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "هَذَا مِكَرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ"، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سَهَيْلُ بْنُ عَمْرِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ..".<sup>٢٣١</sup>

فالنبي ﷺ قرأ هؤلاء قراءة جيدة وعرف حالهم ومآلهم، فأخبر أصحابه ﷺ عن أحوالهم، لذا قال كل واحد منهم ما قال في حق النبي ﷺ وأصحابه مدحاً أو ذمماً.

<sup>٢٢٨</sup> - سورة الحج (من الآية: ٥٥).

<sup>٢٢٩</sup> - جامع بيان العلم وفضله (٩٢٨/٢).

<sup>٢٣٠</sup> - أخرجه أبو داود في سننه بإسناد حسن- كتاب العلم- باب رواية حديث أهل الكتاب(٣/٣١٨ح٣٦٤٥)، وأخرجه الترمذي في جامعه - أبواب الاستئذان والآداب-باب ما جاء في تعليم السريانية(٥/٦٧ح٢٧١٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أحمد في مسنده(٣٥/٤٩٠ح٢١٦١٨).

<sup>٢٣١</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الشروط- باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط(٣/١٩٣ح٢٧٣١).

وكذلك فعله سيدنا عبدالله ﷺ لما ذهب إلي الخوارج كان علي دراية بصفاتهم وهيئاتهم فلما سألوهم قائلين " فَمَا جَاءَ بِكَ؟، قُلْتُ لَهُمْ: أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَمِنْ عِنْدِ ابْنِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَصِهرِهِ، وَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، لِأَبْلَغِكُمْ مَا يَقُولُونَ، وَأَبْلَغُهُمْ مَا تَقُولُونَ..".

فلما بصرهم بحقيقة أمرهم استطاع ﷺ أن يواجههم بما ينقمون به على سيدنا علي ﷺ وأصحابه.

وعلى كل مناظر إذا أراد أن يناظر شخصاً ما فليناظره من خلال رأي وفكر ومعتقد من يناظره.

**الثامن والعشرون: مداراة المحاور وإكرامه وحسن التعامل معه.**

فحسن المعاملة مع المحاور، ومداراته وإكرامه وحسن استقباله أدب هام يحتاجه كل مسلم ناظر أم لم يناظر.

عَنْ عَائِشَةَ- رضي الله عنها- : أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَهُ قَالَ: "بَنَسَ أَحُو الْعَشِيرَةِ، وَبَنَسَ ابْنَ الْعَشِيرَةِ"، فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهْدَتِي فَحَاشَا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ".

قال القاضي عياض<sup>٢٣٤</sup> - رحمه الله-: هذا من المداراة وهو بذل الدنيا لصالح الدنيا والدين، وهي مباحة مستحسنة في بعض الأحوال، خلاف المداهنة المذمومة المحرمة، وهو بذل الدين لصالح الدنيا، والنبوي - عليه الصلاة والسلام - هنا بذل له من دنياه حسن عشيرته، ولا سيما كلمته وطلاقة وجهه ولم يمدحه بقول، ولا روى ذلك في حديث فيكون خلاف قوله فيه لعائشة- رضي الله عنها- فلا يعترض على هذا بالمداهنة ولا بحديث ذي الوجهين، والنبوي - عليه الصلاة والسلام - منزله

<sup>٢٣٢</sup> - جزء من أثر أخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب الخصائص- . ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحنوية واحتجاجه فيما أنكروه على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (٧/٤٨٠ ح ٨٥٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه - كتاب قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد(٢/١٦٤ ح ٢٦٥٦).

<sup>٢٣٣</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب الأدب- باب لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا" (٣/٨١٣ ح ٦٠٣٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه-كتاب البر والصلة والآداب- باب مداراة من يتقى فحشه(٤/٢٠٠٢ ح ٢٥٩١).

<sup>٢٣٤</sup> - هو: القاضي العلامة عالم المغرب أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، وهو من أهل التنفن في العلم والذكاء واليقظة والفهم ، ولد سنة ست وسبعين وأربعمائة، وتوفي سنة أربع وأربعين وخمس مائة (وفيات الأعيان(٣/٤٨٣)، تذكرة الحفاظ(٤/٦٧)، طبقات الحفاظ (ص ٤٧٠).

عن هذا كله، وحديثه أصل في المداراة وغيبة أهل الفسوق والكفار وأهل البدع والمجاهرة. أه<sup>٢٣٥</sup>

التاسع والعشرون: تجنب اللحن في كلامه، والإفصاح عن بيانه.

فإن ذلك يكون عوناً له في مناظرته. <sup>٢٣٦</sup>

والنبي ﷺ يقول: "إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا". <sup>٢٣٧</sup>

فما لاشك فيه أن البيان في الكلام وإفصاح الشخص عما في داخله بأسلوب جزل يستطيع من خلاله دحض حجة مناظره أمر ليس سهلاً، فهو بحاجة إلى التمكن من علوم الآلة.

الثلاثون: البعد عن الإكثار والتخليط، فمن كثر كلامه، كثر سقطه. <sup>٢٣٨</sup>

فما لا شك فيه أن كثرة الكلام ينسي بعضه بعضاً والنبي ﷺ كانت إجابته على قدر السؤال فلم يكن يسترسل فيما لا طائل منه، ومن هذه الأحاديث.

ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: "الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ". قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: "الْإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ".

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِحْسَانُ؟، قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ"، قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟، قَالَ: "مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وُلِدَتِ الْأُمَّةُ رِيْهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ" ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ ﷺ {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ}، الْآيَةَ، ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ: "رُدُّوهُ" فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: "هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ". <sup>٢٣٩</sup>

٢٣٥ - إكمال المعلم (٦٢/٨).

٢٣٦ - الفقيه والمتفقه (٥٤/٢).

٢٣٧ - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الأدب- باب الحذر من الغضب (٢٨/٨ ح ٦١١٦).

٢٣٨ - انظر: الفقيه والمتفقه (٥٤/٢).

٢٣٩ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له- كتاب الإيمان-باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (١٩/١ ح ٥٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه-كتاب الإيمان- باب الإيمان ما هو وبيان خصاله (١/٣٩ ح ٩).

وما جاء في حديث اليهودي الذي جاء يسأله، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُنْفَعُ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟" قَالَ: أَسْمَعُ بِأَذْنِي، فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ، فَقَالَ: "سَلْ" ... الحديث.<sup>٢٤٠</sup>

فالنبي ﷺ لا يريد الإكثار مما لا فائدة فيه، لذا قال له "أَيُنْفَعُ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟" فإذا لم يكن هناك نفع ما تحدث ﷺ.

**الحادي والثلاثون:** تجنب رفع صوته في الكلام، وخفضه خفضاً لا يُسمع من حوله.

لأن ذلك يشق حلقه ويحمي صدره ويقطعه، وهو من دواعي الغضب وعند خفضه بهذه الصورة لا يفيد شيئاً، بل يكون مقتصداً بين ذلك.<sup>٢٤١</sup>

وفي الحديث أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كَانَ يَسَلُّمْ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقِظَانَ".<sup>٢٤٢</sup>

وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، اسْمُهُ عَبْدُالصَّمَدِ، تَكَلَّمَ عِنْدَ الْمَأْمُونِ، فَرَفَعَ صَوْتَهُ، فَقَالَ لَهُ الْمَأْمُونُ: "لَا تَرْفَعَنَّ صَوْتَكَ يَا عَبْدَالصَّمَدِ، إِنَّ الصَّوَابَ فِي الْأَسَدِّ لَا الْأَشَدِّ".<sup>٢٤٣</sup>

**الثاني والثلاثون:** أن يصبر المناظر على المخالف ويتسع صدره.

لمخالفته له في الرأي أو الدين وعدم الغضب، لأن ذلك يعطيه قوة وقدرة على الحوار والمناظرة.

فَعِن ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي؟ فَقُلْتُ أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي"، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُنْفَعُ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟" قَالَ: أَسْمَعُ بِأَذْنِي، فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ، فَقَالَ: "سَلْ" .... قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَّقْتَ، وَإِنَّكَ لِنَبِيٌّ، ثُمَّ انصَرَفَ فَذَهَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى آتَانِي اللَّهُ بِهِ".<sup>٢٤٤</sup>

<sup>٢٤٠</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب الحيض-باب بيان صفة مني الرجل، والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما (١/٢٥٣ح٣١٥).

<sup>٢٤١</sup> - الفقيه والمتفقه(٢/٥٤).

<sup>٢٤٢</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الأشربة - باب إكرام الضيف وفضل إيثاره عن المقداد ﷺ (٣/١٦٢٥ح ٢٠٥٥)، وأخرجه أحمد في مسنده (٣٩/٢٢٨ح ٢٣٨٠٨).

<sup>٢٤٣</sup> - الفقيه والمتفقه(٢/٥٤).

<sup>٢٤٤</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب الحيض-باب بيان صفة مني الرجل، والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما(١/٢٥٣ح٣١٥).

فالنبي ﷺ لم يغضب حين ناداه اليهودي باسمه وصبر على جفوته واتسع صدره لسؤلات اليهودي وأجابه عنها دون كلل حتى شهد للرسول ﷺ بالصدق والنبوة.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".<sup>٢٤٥</sup>

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: "لَا تَغْضَبْ" فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: "لَا تَغْضَبْ".

الثالث والثلاثون: اختيار الظرف المناسب سواء كان زمانًا أو مكانًا أمر ضروري عند الحوار والمناظرة.

يقول سيدنا عبدالله بن عباس- رضي الله عنهما-: " لَمَّا خَرَجْتَ الْحَرُورِيَّةَ اعْتَزَلُوا فِي دَارٍ، وَكَانُوا سِتَّةَ آفٍ، فَقُلْتُ لِعَلِيٍّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبْرِدْ بِالصَّلَاةِ، لَعَلِّي أَكَلُّمُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، قَالَ: إِنِّي أَخَافُهُمْ عَلَيْكَ، قُلْتُ كَلَّا، فَلَبِسْتُ، وَتَرَجَّلْتُ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِمْ فِي دَارِ نِصْفِ النَّهَارِ، وَهُمْ يَأْكُلُونَ".<sup>٢٤٧</sup>

فقد اختار ﷺ وقتًا مناسبًا وظرفًا مناسبًا وهو قبل أن يقتتل الفريقان وقت الهدوء وتناول الطعام، وهذا ينم على ما كان عليه من فقه وفهم.

الرابع والثلاثون: ألا يسرد المناظر الكلام سردًا .

بل يجزئه ويرتبه ويتمهل فيه ليفكر فيه سامعه، فقد كان كلامه ﷺ فصلًا يفهمه ويفقهه كل واحد من الحاضرين، بل وغير الحاضرين حين يلقي على سمعه.

فَعَنْ عَائِشَةَ- رضي الله عنها- قَالَتْ " كَانَ كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ فَصْلًا يَفْقَهُهُ كُلُّ أَحَدٍ، لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُهُ سَرْدًا".<sup>٢٤٨</sup>

وَعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ " كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا".<sup>٢٤٩</sup>

<sup>٢٤٥</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الأدب- باب الحذر من الغضب (٢٨/٨ ح ٦١١٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه-كتاب البر والصلة والآداب- باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب (٢٠١٤/٤ ح ٢٦٠٩).

<sup>٢٤٦</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب المظالم والغصب-باب قول الله تعالى: {وهو ألد الخصام} (البقرة: ٢٠٤) (٢٠٤/٣ ح ١٣١/٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه-كتاب العلم-باب في الألد الخصم (٢٠٥٤/٤ ح ٢٦٦٨).

<sup>٢٤٧</sup> - جزء من أثر أخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب الخصائص- . ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحرورية واحتجاجه فيما أنكروه على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (٤٨٠/٧ ح ٨٥٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه - كتاب قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد (١٦٤/٢ ح ٢٦٥٦).

<sup>٢٤٨</sup> - أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له (٤١/٢٠٠ ح ١٥٠٧٧)، وأخرجه أبوداود في سننه- كتاب الأدب- باب الهدى في الكلام (٤/٢٦١ ح ٤٨٣٩)، وأخرجه الترمذي في جامعه- أبواب المناقب- باب في كلام النبي (٥/٦٠٠ ح ٣٦٣٩)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

## الخامس والثلاثون: عدم اتهام النيات.

فليس من الأدب أن تتهم خصمك بأنه يتصف بكذا وكذا، أو تقول فيه ما يكره، وقد قتل سيدنا أسامة رضي الله عنه رجلاً مشركاً بعد نطقه بالشهادة متأولاً نطقه بها خوفاً من السيف فعنفه رضي الله عنه تعنيفاً شديداً شق على أسامة رضي الله عنه حتى تمنى أن لم يكن أسلم من قبل، وذلك لأن حرمة الدماء شديدة.

فَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: "بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟" قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: "أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟" فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ".<sup>٢٥٠</sup>

## السادس والثلاثون: حفظ اللسان من إطلاقه بما لا يعلم أو ما شك فيه.

ومن مناظرته فيما لا يفهمه فإنه ربما أخرج به ذلك إلى الخجل والانقطاع، فكان فيه نقصه وسقوط منزلته عند من كان ينظر إليه بعين العلم والفضل، ويحرزه بالمعرفة والعقل والعرب تقول: عيي صامت خير من غبي ناطق<sup>٢٥١</sup>

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ".<sup>٢٥٢</sup>

وفي لفظ الإمام أحمد أن رسول الله ﷺ يقول: "تَدْرُونَ مَنْ الْمُسْلِمُ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ"، قَالَ: "تَدْرُونَ مَنْ الْمُؤْمِنُ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "مَنْ أَمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ فَاجْتَنَبَهُ".<sup>٢٥٣</sup>

فحفظ اللسان واليد أدب رفيع مهم مطلوب في المناظرة وفي غيرها علمه النبي ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم.

## السابع والثلاثون: أن يكون المناظر متقناً الفن الذي يناظر فيه، فلا يكون ضعيف العلم.<sup>٢٥٤</sup>

<sup>٢٤٩</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب العلم - باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه (١/٣٠١ ح ٩٥).

<sup>٢٥٠</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان - باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله (١/٩٦ ح ٩٦).

<sup>٢٥١</sup> - انظر: الفقيه والمتفقه (٥٩/٢).

<sup>٢٥٢</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له - كتاب الرقاق - باب الانتهاء عن المعاصي (٨/١٠٢ ح ١٠٢٤).

<sup>٢٥٣</sup> - أخرجه أحمد في مسنده (١١/٥٢١ ح ٦٩٢٤)، وهذا حديث إسناده حسن، فيه زيد بن الحباب، وموسى بن علي: كلاهما صدوق.

<sup>٢٥٤</sup> - انظر: إحياء علوم الدين (١/٤٣).

قال الإمام ابن تيمية- رحمه الله:- وقد ينهون عن المجادلة والمناظرة إذا كان المناظر ضعيف العلم بالحجة وجواب الشبهة فيخاف عليه أن يفسده ذلك المضل، كما ينهى الضعيف في المقاتلة أن يقاتل علجا قويا من علوج الكفار فإن ذلك يضره ويضر المسلمين بلا منفعة. أهـ.

والنبي ﷺ في حديث الشروط حاور من الكفار بُدَيْل بن ورقاء ، وعروة بن مسعود وسهيل بن عمرو وغيرهم ، وحاور من الصحابة عمر بن الخطاب ﷺ محاورة قوية جعلت سيدنا عمر ﷺ يقول: " فعملت لذلك أعمالاً".<sup>٢٥٦</sup>

فَعَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْحَدِيثِ... ثُمَّ قَالَ ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا " ... وَقَالَ ﷺ: " إِنَا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ، وَأَصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَدْتَهُمْ مُدَّةً، وَيَخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرُوا: فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيهَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوَاءُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَنَّهُمْ عَلَيَّ أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفِرَ سَالِفَتِي، وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ "، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأَبْلُغُهُمْ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا، قَالَ: إِنَا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَا يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ ذُوو الرِّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوْلَسْتُ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ تَتَّهَمُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ، فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنْ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةٌ رُشِدٌ، أَقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: آتِيهِ، فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ يَكْلُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ...<sup>٢٥٧</sup>

### الثامن والثلاثون: أن يكون المناظر قوي الحجة في الاستدلال.

حتى يستطيع إقناع من أمامه ويلزمه الحجة كما حدث مع سيدنا آدم وسيدنا موسى- عليهما السلام- في حديث المحاجة بينهما .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: " اخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى "، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ وَأَعْطَاكَ

<sup>٢٥٥</sup> - درء تعارض العقل والنقل(١٧٣/٧).

<sup>٢٥٦</sup> - المراد به الأعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداءً (فتح الباري ٥/٦٤٤٣).

<sup>٢٥٧</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الشروط- باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣/١٩٣ ح ٢٧٣١).



وما فعله ﷺ في سقيفة بني ساعدة يدل على رجاحة عقله وقوة حجته على ارتجاله لما قال، ففضى الله تعالى بلسانه ﷺ على الفتنة التي كادت تحدث في البيعة.

في حديث السيدة عائشة- رضي الله عنها- قالت ...اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أميرٌ ومنكم أميرٌ، فذهب إليهم أبو بكر، وعمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردتُ بذلك إلا أني قد هيأتُ كلاماً قد أعجبنى، خشيتُ أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أميرٌ، ومنكم أميرٌ، فقال أبو بكر: لا، ولكننا الأمراء، وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً، وأعربهم أحساباً، فبايعوا عمر، أو أبا عبيدة بن الجراح، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا، وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس...".  
٢٦١

التاسع والثلاثون: أن لا يمنع معينه في النظر من الانتقال من دليل إلى دليل ومن إشكال إلى إشكال.

فهكذا كانت مناظرات السلف ويخرج من كلامه جميع دقائق الجدل المبتدعة فيما له وعليه.  
٢٦٢

وقد فعل ذلك سيدنا عبدالله ﷺ مع الخوارج فكم من المسائل التي نقموا فيها على سيدنا على ﷺ طالبا منهم بيانها واحدة تلو الأخرى، ثم بين لهم الحق بذكر الدليل من القرآن والسنة.

فقال: " ..فانتحى لي نفرٌ منهم قلت هاتوا ما نقيتم على أصحاب رسول الله ﷺ وابن عمه قالوا: ثلاثاً، قلت ما هن؟ قال: أما إحداهن، فإنه حكم الرجال في أمر الله، وقال الله: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ} ٢٦٣، ما شأن الرجال والحكم؟، قلت هذه واحدة، قالوا: وأما الثانية، فإنه قاتل ولم يسب ولم يغنم، إن كانوا كفاراً لقد حل سباهم، ولئن كانوا مؤمنين ما حل سباهم ولا قتالهم قلت هذه ثنتان، فما الثالثة؟، وذكر كلمة معناها، قالوا: محي نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين، قلت هل عندكم شيء غير هذا؟، قالوا: حسبنا هذا.  
٢٦٤

الأربعون: تحري الصدق في المناظرة.

٢٦١ - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب أصحاب النبي ﷺ- باب قول النبي ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً" (٣٦٦٨ح٦/٥).

٢٦٢ - انظر: إحياء علوم الدين (٤/١).

٢٦٣ - سورة الأنعام (من الآية: ٥٧).

٢٦٤ - جزء من أثر أخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب الخصائص- . ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحرورية واحتجاجه فيما أنكروه على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (٧/٤٨٠ ح٨٥٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه - كتاب قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد(٢/١٦٤ ح٢٦٥٦).

فللمناظر الحق أن يطلب الصدق في الحديث ممن يناظره ليتعرف على حقيقة كلامه، أو يطلب من خصمه أن يصدق كلامه عند وضوح الأدلة.

وقد طلب النبي ﷺ ذلك من اليهود أن يجيبوه بصدق في الأسئلة التي يلقيها عليهم وإلا كان من حقه أن يكذبهم لكذبهم في الجواب.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ، أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اَجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنَ الْيَهُودِ"، فَجَمِعُوا لَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ"، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَبُوكُمْ"، قَالُوا: أَبُوْنَا فَلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ"، فَقَالُوا: صَدَقْتَ وَبَرَّرْتَ، فَقَالَ: " هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ"، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِيْنَا، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَهْلُ النَّارِ" فَقَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخَلَّفُونَا فِيهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اخْسَئُوا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا" ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: " فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ"، قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: " هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سَمًّا؟" فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: " مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ" فَقَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَذَابًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ".<sup>٢٦٥</sup>

قال ابن هبيرة<sup>٢٦٦</sup> - رحمه الله -: في هذا الحديث من الفقه: حسن التوصل في تقرير الجاني بلسانه؛ لأن رسول الله ﷺ جعل ما سألهم عنه فكذبوه فيه فرد عليهم كذبهم منه، فاعترفوا بصدقة في تكذيبهم، ثم سأل عن العذاب إلى أن قررههم ﷺ بأنهم وضعوا له السم في الشاة. أهـ.<sup>٢٦٧</sup>

كذلك طلب هرقل من أبي سفيان رضي الله عنه قبل إسلامه أن يصدق في خبر النبي ﷺ الذي يدعو إلى دين التوحيد وجعل أصحابه أمامه خشية الكذب وإلا كذبوه.

أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادًّا فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكَفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عِظْمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بَنَرَجْمَانِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَدْنُوهُ مِنِّي، وَفَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِبَنَرَجْمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكُذِّبُوهُ.

<sup>٢٦٥</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الطب - باب ما يذكر في سم النبي ﷺ (١٣٩/٧ ح ٥٧٧٧).

<sup>٢٦٦</sup> - هو: الوزير عون الدين أبو المظفر يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، عالم بالفقه والأدب، له نظم جيد. ولد في قرية من أعمال نجيل بالعراق، ودخل بغداد في صباه، فتعلم صناعة الإنشاء، وكان عالماً فاضلاً ذا رأي صائب وسريرة صالحة، توفي سنة ستين وخمس مائة (وفيات الأعيان ٢٣٠/٦)، (الإعلام ١٧٥/٨).

<sup>٢٦٧</sup> - الإفصاح عن معاني الصحاح (٣٤٤/٧) لابن هبيرة (ت ٥٦٠هـ).

فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتِرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَبْتُ عَنْهُ. ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فَيْكُمْ؟ قُلْتُ هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ لَا قَالَ: فَأَشْرَافَ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ فَقُلْتُ بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ. قَالَ: أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدُرُ؟ قُلْتُ لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا، قَالَ: وَلَمْ تُمْكِنِي كَلِمَةٌ أَدْخُلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالٌ، يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ. قَالَ: مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ يَقُولُ: اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَاةِ...".<sup>٢٦٨</sup>

وبعد

فالآداب في الجدل والمناظرة والحوارة كثيرة، حاولت قدر جهدي واستقرائي لنصوص السنة النبوية الإتيان بها، وتوظيفها في مكانها التوظيف الأمثل والمناسب، وما آليت جهداً في ذلك، خاصة وأن هذه النصوص كثيرة، ربما يكفي النص الواحد منها أن يطبق في عدة آداب وليس في أدب واحد، وهذا يدل على تطبيق آداب المناظرة بين الرعيل الأول في الإسلام منه ﷺ ومن أصحابه، بل إن شئت فقل: ومن غير أصحابه ﷺ، كما حدث هذا من عتبة بن ربيعة، وعروة بن مسعود، وهرقل عظيم الروم، وغيرهم من غير المسلمين.

"..سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ..".<sup>٢٦٩</sup>

والحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد سيد الأنبياء وخاتم المرسلين.

<sup>٢٦٨</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه- باب بدء الوحي- كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ؟ (٨/١ح٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجهاد والسير- باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام (٣/١٣٩٣ح١٧٧٣).

<sup>٢٦٩</sup> - جزء من حديث: أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الأدب- باب في كفارة المجلس (٤/٢٦٥ح٤٨٥٩)، وأخرجه الترمذي في جامعه- أبواب الدعوات- باب ما يقول إذا قام من مجلسه(٥/٤٩٤ح٣٤٣٣)، وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى - كتاب عمل اليوم والليلة - كفارة ما يكون في المجلس(٩/١٦٣ح١٠٨٧)، وأخرجه أحمد في مسنده (٣٣/١٥ح١٩٧٦٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک وصححه (١/٧٢٠ح١٩٦٩-١٩٧٢).

## الخاتمة

فالحمد لله تعالى على ما أكرم وأنعم، وعلى ما أعان في كتابة هذا البحث وألهم، وأصلى وأسلم على أفضل الخلق النبي المكرم، وعلى آله وصحبه كلما أضاء الصبح والليل أظلم.

### وبعد

فهذا البحث بذلت فيه قصارى جهدي لا أقول في البحث في كتب السنة قديمها وحديثها فحسب، بل بحثت في الكتب التي صنفت في الجدل والحوار والآداب والبحث والمناظرة محاولاً إخراجها في هذه الصورة ، راجياً من الله تعالى التوفيق والسداد، قاصداً حسن التوكل عليه فهو سبحانه وتعالى منه الهداية والرشاد، وصل الله وسلم علي سيدنا محمد وآله عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون.

### وللبحث نتائج وتوصيات

#### أولاً: النتائج: ومن أهمها:

- ١- أن المناظرة هي: مراجعة الكلام بين شخصين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه، مع رغبة كل منهما في ظهور الحق.
- ٢- أن المناظرة والمحاورة طريق اعتمدها الإسلام منذ انبثاق فجره.
- ٣- أن المناظرة تكون جائزة ومستحبة لإحقاق الحق وإبطال الباطل.
- ٤- أن المناظرة تكون مذمومة أو محرمة إذا كانت للشهرة والتشغيب والتطاول وإظهار العلم وطلب المال.
- ٥- أن المناظرة تأتي بمعنى الحوار والجدل والمباحثة والمناقشة، والمحاورة ، وقد تأتي أيضاً بمعنى المراء والمكابرة والمعاندة، إذا لم تكن لإظهار الحق.
- ٦- من مفسدات المناظرة الحسد والحقد والكبر والرياء والنفاق وتزكية النفس والغيبة والأنفة والغضب والبغضاء والطمع وحب طلب المال والجاه للتمكن من الغلبة والمباهاة والأشر والبطر وغيرها من سائر الأمراض.
- ٧- للمناظرة شروط وأهداف وأصول وآداب ينبغي على المتناظرين الإلمام بها لضمان نجاحها وتجنب مفسداتها وآفاتهما ، ولا شك أن هذه الشروط والأهداف والأصول والآداب بعضها متصل ببعض ومتداخل في بعض.
- ٨- وجود الكثير من النصوص النبوية التي أفادت معرفة المناظرة وآدابها نظرياً وعملياً.
- ٩- أن المثال الواحد قد يتكرر في أكثر من أدب لاشتماله على ألفاظ تتعلق بعدة آداب، وهذا يوضح بما يدع مجالاً للشك تطبيق أسلوب المناظرة والحوار عملياً مبكراً من النبي ﷺ وأصحابه والسلف ﷺ بالرغم من تأخر التأليف في بيان آداب المناظرة وأصولها وشروطها.

## ثانيًا : التوصيات : ومن أهمها:

- ١- عمل دورات تدريبية في فن التناظر وأدب الحوار في ضوء السنة النبوية يقوم بها متخصصون في السنة النبوية ولهم إطلاع على المناهج التربوية المعاصرة لتدريب طلاب العلم والمتخصصين في دراسة السنة النبوية.
- ٢- إقامة برامج بعنوان " فن المناظرات والحوارات الإسلامية في ضوء السنة النبوية" في وسائل الإعلام بأسلوب رائق وجذاب كما تعلمنا من خلال سنته ﷺ.
- ٣- عمل دراسات علمية أكاديمية لاستنباط أدب التحاور والتناظر في السنة النبوية من خلال استقراء كتب السنة والنظر في عناوين الكتب والأبواب (فقه التراجم) ومن ثم الخروج بنتائج دقيقة ومؤصلة لهذا العلم من خلال كتب الحديث النبوي الشريف.

## فهرس المصادر والمراجع

أبجد العلوم، للعلامة أبي الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، دار ابن حزم الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
إجابة السائل شرح بغية الأمل، للعلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني(ت ١١٨٢هـ) ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٨٦م.
الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
الإحكام في أصول الأحكام، للإمام علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم الظاهري(ت ٤٥٦هـ)، ط/ دار الآفاق الجديدة، بيروت.
إحياء علوم الدين، للإمام محمد بن محمد بن محمد الغزالي(ت ٥٠٥هـ) ط/ دار المعرفة - بيروت.
آداب البحث والمناظرة، للعلامة محمد الأمين الشنقيطي(ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: سعود بن عبدالعزيز العريفي، ط/ دار عالم الفوائد، مكة- الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
أدب الحوار والمناظرة، د/ علي أبو جريشة، ط/الوفاء- المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.
أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة ، د/ حمد بن إبراهيم العثمان، ط/ابن حزم ، الطبعة: الثانية ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
أصول الحوار وآدابه في الإسلام، د. صالح بن عبدالله بن حميد، دار المنار، جدة- مكة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
أصول المناظرة وروائع المناظرات، للشيخ محمد عبدالملك الزغبى ، دار التقوى، الطبعة: الأولى ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.
الاعتقاد ، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي(ت ٤٥٨هـ)، ط/ دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ.
الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، ط/ دار العلم للملايين.
الإفصاح عن معاني الصحاح للوزير عون الدين يحيى بن هبيرة (ت ٥٦٠هـ)، ط / دار الوطن، ١٤١٧هـ.
إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) ط/ دار الوفاء، مصر، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للحافظ محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، ط/ دار المعرفة - بيروت.

بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، ط/ المكتبة العصرية ، لبنان - صيدا.
البنية الحجاجية في المناظرات الأدبية، د/عبدالله خليفة السويكت، مجلة العلوم الإنسانية والإدارية، العدد(٧) ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لشمس الدين محمود بن عبدالرحمن الأصفهاني(ت ٧٤٩هـ) ط/ دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
تاج العروس من جواهر القاموس للعلامة أبي الفيض محمد بن عبدالرزاق الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، ط/ دار الهداية.
تاريخ الجدل، للإمام محمد أبي زهرة(ت ١٣٩٤هـ) ، ط/ دار الفكر العربي - مصر ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٣م.
تدريب الراوي للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، ط/ دار طيبة.
تذكرة الحفاظ، للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ط/ دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
التعريفات الفقهية لمحمد عميم الإحسان البركتي ، ط/ دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
التعريفات، للعلامة علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ط/ دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
التفسير الوسيط ، لفضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوي، ط/ دار نهضة مصر، القاهرة ، الطبعة: الأولى ١٩٩٧م.
تقريب التهذيب، للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، ط/دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
تقريب التهذيب، للإمام أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني(ت ٨٥٢هـ) ط/ دار الرشيد - سوريا ، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
التنوير شرح الجامع الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) ط/ مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
تهذيب التهذيب، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى ١٣٢٦هـ.
تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ لأبي الحجاج، يوسف بن عبدالرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
التوقيف على مهمات التعريف، للحافظ زين الدين محمد عبدالرؤوف المناوي(ت ١٠٣١هـ) ط/ عالم الكتب، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م،

جامع العلوم والحكم، للحافظ زين الدين عبدالرحمن ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، ط/ الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
جامع بيان العلم وفضله للحافظ أبي عمر يوسف ابن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ)، ط/ دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ) دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لأبي محمد محيي الدين عبدالقادر الحنفي (ت ٧٧٥هـ)، ط/ مير محمد كتب خانه - كراتشي.
الحوار النبوي في السيرة النبوية. د. السيد علي خضر، كلية التربية- جامعة المنصورة.
الحوار وأدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة، ليحيى بن محمد حسن زمزمي، دار التربية والتراث- مكة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
درء تعارض العقل والنقل، للإمام أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، ط/ جامعة الإمام محمد سعود الطبعة: الأولى ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، للإمام محمد بن علان الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، ط/ دار المعرفة.
ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، للعلامة عبدالرحمن بن محمد ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) ط/ دار الفكر، بيروت.
رسالة الآداب في علم آداب البحث والمناظرة، للعلامة محمد محيي الدين عبدالحميد، ط/ دار الطلائع، مدينة نصر- القاهرة.
روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (٤٨٧/٧) للإمام شهاب محمود بن عبدالله الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ.
رياض الصالحين، للإمام محيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، ط/ دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
السنن (المجتبى)، للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
السنن، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السُّجِسْتَانِي (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبدالحميد، ط/ المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
السنن الكبرى، للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
السنن الكبرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبدالقادر عطا، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة،

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
السنن، للإمام أبي عبدالله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط/ دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
السنن، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: العلامة أحمد محمد شاكر وآخرين، ط/ مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
السنن، للإمام أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن ابن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، ط/ دار المغني، السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
السنن، للإمام سعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط/الدار السلفية - الهند، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.
سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ط/ الرسالة، الطبعة: الثالثة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
السيرة النبوية، لأبي محمد جمال الدين عبدالملك بن هشام (ت ٢١٣هـ)، المحقق: طه عبدالرؤف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة.
شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبدالحي ابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، ط/دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
شرح السنة، لمحيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي (ت ٥١٦هـ)، ط/المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
شرح السيد عبدالوهاب بن حسين بن ولي الدين الأمدي على الولدية في آداب البحث والمناظرة، للعلامة محمد المرعشي المعروف بساجقلي زادة (ت ١١٤٥هـ).
شرح مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط/ مؤسسة الرسالة.
شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان بن سعيد اليميني (ت ٥٧٣هـ) ط/ دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان.
الصحاح، لأبي نصر إسماعيل الجوهري (ت ٣٩٣هـ) دار العلم للملايين - بيروت.
صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، ط/ دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق:

محمد فؤاد عبدالباقي، ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت.
الصحيح، للحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ) المحقق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، ط/ دار العاصمة الرياض السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للحافظ شمس الدين أبي الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، دار مكتبة الحياة - بيروت.
ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، د/ عبدالرحمن حسن حبنكة، دار القلم - دمشق، الطبعة الرابعة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
طبقات الحفاظ للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ.
طبقات الشافعية الكبرى، للحافظ تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) ط/ هجر، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
الطبقات الكبرى، للإمام أبي عبدالله محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٦٨م.
طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد، من علماء القرن الحادي عشر، ط/ مكتبة العلوم والحكم - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
طبقات المفسرين، للعلامة شمس الدين محمد بن علي الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.
طبقات علماء الحديث، للإمام محمد بن أحمد بن عبدالهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، لأبي العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للحافظ أبي محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني الحنفي (ت ٨٥٥هـ)، ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت.
العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، للحافظ ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى (ت ٨٤٠هـ)، حققه: الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
عيون المناظرات لأبي علي عمر السكوني (ت ٧١٧هـ)، تحقيق: سعد غراب، منشورات الجامعة التونسية ١٩٧٦م.
فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر

العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ط/ دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
الفرق بين الفرق للإمام أبي منصور عبدالقاهر البغدادي (ت ٤٢٩هـ) مكتبة ابن سينا- مصر.
الفرق بين النصيحة والتعبير، للحافظ زين الدين عبدالرحمن ابن رجب الحنبلي، ط/ دار عمار، عمان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
الفقيه والمتفقه للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، ط/ دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.
فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات للعلامة محمد عبدالحی بن عبدالکبیر الإدريسي الكتاني (ت ١٣٨٢هـ) ط/ دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٩٨٢م.
الكافية في الجدل، لإمام الحرمين أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: د/ فوقية حسين محمود، ط/ عيسى البابي الحلبي- القاهرة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
لسان العرب، للعلامة أبي الفضل محمد بن محمد بن منظور (ت ٧١١هـ) دار صادر - بيروت.
مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، ط/ مكتبة القدسي، القاهرة.
مجموع الفتاوى، للإمام أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، ط/ مجمع الملك فهد، المدينة، السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، ط/ الهلال، الفجالة - مصر ١٩٠٢م.
المحكم والمحيط الأعظم، للعلامة أبي الحسن علي بن سيده (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبدالحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
مختار الصحاح، لزين الدين محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي (ت ٦٦٦هـ) ط/ المكتبة العصرية - بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي (ت ٧١٠هـ)، ط/ دار الكلم الطيب، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
المدخل إلى فن المناظرة، د/ عبد اللطيف سلامي، مؤسسة قطر - الطبعة الأولى ٢٠١٤م
المستدرک علی الصحیحین، للإمام أبي عبدالله محمد الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت.
المسند، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - وآخرون، ط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للعلامة أبي العباس أحمد بن محمد الفيومي (ت نحو ٧٧٠هـ)، ط/ المكتبة العلمية - بيروت.

معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبدالحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة، الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
المعجم الوسيط ، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط/ دار الدعوة.
المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، للإمام أبي الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، ط/دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، للإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) ط/ دار الفكر.
المنهاج في ترتيب الحجاج، للإمام أبي الوليد الباجي (ت ٤٧٤هـ) تحقيق: عبدالمجيد تركي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت- لبنان.
المهذب في علم أصول الفقه، د/عبدالكريم النملة ط/ مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
النهاية في غريب الحديث والأثر، للحافظ مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، ط/ المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان (ت ٦٨١هـ) ط/ دار صادر - بيروت ١٩٠٠م.

## فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
١	المقدمة.
٥	المبحث الأول.
٥	المطلب الأول: تعريف فن المناظرة في اللغة والاصطلاح.
٦	المطلب الثاني: الأدلة على مشروعية المناظرة من القرآن والسنة والإجماع.
٩	المطلب الثالث: أهداف المناظرة.
١١	المطلب الرابع: أركان المناظرة .
١٢	المطلب الخامس: حكم تعلم فنّ المناظرة.
١٣	المطلب السادس: شروط المناظرة.
١٥	المبحث الثاني.
١٥	المطلب الأول: أصول ومبادئ المناظرة.
١٧	المطلب الثاني: التعريف ببعض المصطلحات ذات الصلة بالمناظرة.
٢٠	المطلب الثالث: العلاقة بين هذه المصطلحات والمناظرة.
٢٢	المطلب الرابع: في آفات المناظرة وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق.
٢٤	المبحث الثالث: آداب وضوابط المناظرة في السنة النبوية.
٥٧	الخاتمة.
٥٩	فهرس المراجع والمصادر.
٦٦	فهرس الموضوعات.